حلُّ مُشْكلات أثر مُجاهد في تفسير المقام المحمود
دراسةٌ تحليليَّةٌ لأبرز الاعتراضات التَي أوردها بعض أهل السُّنَّة والجماعة على أثر مجاهد

د. عيسى بن محسن بن عيسى النُّعمي
أستاذ العقيدة المساعد بكلية الدعوة وأصول الدِّين بجامعة أم القرى بمكة المكرَّمة
المملكة العربية السعودية
e.alnaami@gmail.com

تاريخ تسلم البحث: ١٠/ ٤/ ٢٠٢٤م **تاريخ قبول البحث**: ٥/ ٥/ ٢٠٢٤م

Doi: 10.59846/abhath.v11i3.656

الملخص:

يهدف هذا البحث إلى بيان المشكلات المتعلِّقة بتفسير مجاهد للمقام المحمود: (بإجلاس الربِّ عزَّوجلَّ لنبيِّه ﷺ معه على العرش) وحلِّها، مقتصِرًا في ذلك على ما أبداه بعض أهل السُّنَّة من مشكلات دون غيرهم.

وقد تعلَّقت هذه المشكلات بعضها بالثُّبوت، وبعضها بالدَّلالة، فكانت المعالجةُ لهذين النَّوعين من المشكلات هما قُطْب رَحَى هذه الدِّراسة، سالكًا فيها منهجًا يُراوِح بين الاستقراء، والتَّحليل، والنَّقد.

من أهمِّ نتائج البحث: تزييف دعوى «تاريخيَّة» القول بمقتضى أثر مجاهد، وأنَّه مخصوصٌ بزمان ردِّ الجهميَّة لهذا الأثر، وأنَّ الانتصار له -أَصالةً- هو لدلالته التوكيديَّة على علوِّ الرَّب تعالى واستوائه على عرشه، لما في ذلك من مغايظة الجهميَّة نفاة الصِّفات!

وممَّا يكشف زَيْف هذه الدَّعوى، تعاقب الأئمَّة عبر طبقاتهم التاريخيَّة على الانتصار لأثر مجاهد، وتحقيق دلالتيه التَّأْسيسيَّة (من إثبات فضيلة النبيﷺ) والتوكيدية(من إثبات الصفات الإلهية).

الكلمات المفتاحية: المقام المحمود، إجلاس الربِّ للنبيﷺ معه على العرش، أثر مجاهد.

Solving the Problems With the Narration of Mujāhid on the Interpretation of ‘*Al-Maqām Al-Maḥmūd*’: An Analytical Study of the Most Significant Critiques of the Ahlus Sunnah and Jamā’ah on the Narration of Mujāhid

Dr. Isa bin Muhsin bin Isa al-Numi
Assistant Professor at the Faculty of Da’wah and Fundamentals of Religion at Umm Al-Qura University, Makkah Mukarramah Saudi Arabia
e.alnaami@gmail.com

Date of Receiving the Research: 10/4/2024 **Research Acceptance Date**: 5/5/2024

Doi: 10.59846/abhath.v11i3.656

Abstract:

This paper aims at clarifying the problems related to Mujāhid’s interpretation of ‘*Al-Maqām Al-Maḥmūd*’ as: (God's seating his Prophet –peace and blessing- with Him on the Throne) and solving them, limited to the problems observed by the people of Sunnah only.

Some of these problems are related to authenticity, while some are related to connotation; Hence, solving these two kinds of problems shall be the cynosure of this study, adopting in it an approach of induction, analysis and criticism.

The most significant findings of the paper include: Debunking the claim of the historically forming of an opinion that support the narration of Mujāhid, and that it was specific to the era of rejection of the narration by the Jahmiyyah, and that supporting it was originally for its emphatic connotation for confirming the Highness of Almighty Allah and His Establishment above the Throne, because such is to vex the Jahmiyyah's position of rejecting the Devine Attributes.

Among the proofs for the invalidity of this claim is the succession of the scholars of different eras in defence of the narration of Mujāhid, and the confirmation of its original connotation (= the assertion of the virtue of the Prophet –peace and blessing be upon him-) and the emphatic connotation (= the confirmation of the Divine Attribute).

Keywords: Al-Maqam Al-Mahmud, God's seating the Prophet –peace and blessing be upon him- with Him on the ‘Arsh, the narration of Mujāhid.

المقدمة:

الحمد لله ربِّ العالمين، والصلاة والسَّلام على سيِّد ولد آدم أجمعين، وعلى آله وصحبِّه الغُرِّ الميامين..

أَمَّا بعد:

فإنَّ من عويصات الآثار التي توعَّرت مَسَالكُ النَّظر فيها لدى جماعة من أهل السُّنَّة والجماعة فطرَّقوا إليها طوارق الإشكال=ما جاء عن مجاهد بن جبر -رحمه الله- (تـ ١٠٤هـ) من تفسير المقام المحمود الوارد في قوله تعالى: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا ٧٩﴾ [الإِسۡرَاء : ٧٩] : بإجلاس الرَّب تبارك وتعالى للنبيِّ ﷺ معه على العرش.

فإنَّه مع الحفاوة البالغة من الأئمة المتقدِّمين بهذا الأثر وقبولهم له واحتجاجهم به؛ إلا أنّه بزغ القول بنكارته في المتأخرين من أهل السُّنَّة ثم فَشَا في المعاصرين فشوًّا كاد معه القول بصدقه أن يكون غريبًا مهجورًا مَنكورًا!، حتى بالغ بعضهم في ردِّه، فقال: (فلا حاجة إلى ذكر مثل هذا الأثر ولا النَّظر فيه، مادام أنَّه غير مرفوعٍ)(١).

فكان هذا التباين بين الموقفين= **أحد البواعث** الحافزة لي إلى تطلُّب وَجْه الصواب في هذه المسألة، بمعاودة النَّظر وإنْعَامه في مأخذ الأئمَّة في قبول هذا الأثر والقول بمقتضاه من جهة.. وفي المشكلات التي طرَّقها عليه من قال ببطلانه وتغليط مجاهد.. من جهة أخرى.

وأمَّا الباعث الثاني: أنّ في تلمُّس مدرك الأئمة في الأخذ بمقتضى قول مجاهد فوائدَ جليلة، منها:

أولاً: أنه بابٌ عظيم في التفقُّه المنهجي، بالتأمُّل في منهجهم في تلقِّي الدِّين وطرائقهم في الاستدلال؛ إذ معرفة الخلاصات النَّاجزة التي دوَّنها المتأخرون من أهل السُّنَّة في تحرير منهجهم -مع أهميتها- لا تغني طالب العلم عن التمرُّس بتصاريف مقالاتهم، واقتفاء مُدوَّناتهم تفقهًا واستنطاقًا.

وثانيها: أنَّه مع الإقرار بجواز الخطأ على آحادهم، إلاّ أنَّه عن مجموعهم أبعد، فضلاً عن جميعهم، لذا كانت معرفةُ محالِّ وفاقهم فيما انتهجوه من الأدلَّة، أو قرَّروه من المسائل= معيارًا تُحاكم إليه أوضاع المتأخرين وطرائقهم، لا العكس.

(١) من تعليق لمحقِّق كتاب «جامع الآثار» لابن ناصر الدِّين الدمشقي (٣/ ٢٢٣).

وأمَّا الباعث الثالث: فهو ورود سؤال عليَّ من بعض أفاضل طلبة العلم يستعلم عن مأخذ الأئمة في قبول هذا الأثر مع ما ذُكر من نكارته.

وأمَّا الباعث الرابع: الرَّغبة في تزكية الفَهم، بِصقْل مَلَكته، ومن أعظم أسباب ذلك: تسليطها على مثل هذه المشكلات، وتعاطي حلّها.

وقد قال شهاب الدِّين القرافي -رحمه الله- (فإنَّ معرفة الإشكال علمٌ في نفسه، وفتحٌ من الله تعالى)[٢].

فلهذه البواعث وغيرها= جرَّدت هذا المرقوم المتواضع، سائلاً الله تعالى التوفيق فيه والتسديد.

مشكلة البحث:

يعالج هذا البحث أبرز المشكلات التي تنشَّأت عن أثر مجاهد والتي تأرزُ جميعها إلى مشكلتين كُبريين:

إحداهما: في طَريقِهِ وسنده.

والأخرى: في دلالته ومَتْنِه.

وقد قمت بضمِّ شتيت أهمّ المشكلات المتعلِّقة بهذا الأثر، سواء ما أدلى به الطاعنون فيه، أو ما قدَّرته لهم ممَّا لم يذكروه، ليكون أبلغ في إتمام البحث وإحكامه.

أسئلة البحث:

الذي ينبغي تِبيانه في هذا البحث مما يجب السؤال عنه= أربعة أمور:

الأول: هل صحَّ أثر مجاهد-رحمه الله- (تـ١٠٤هـ)؟ وما مأخذ من قال بتصحيح نِسبته إليه؟

والثاني: على تقدير صِحَّته فما مدرك مجاهد-رحمه الله-(تـ١٠٤هـ) في القول به؟ أهو الرأي أم التوقيف أم النَّقل عن أهل الكتاب؟

والثالث: كيف تأتَّى لمن أخذ بقول مجاهد-رحمه الله-(تـ١٠٤هـ) الاحتجاج به مع كونه قولاً لتابعيٍّ؟

والرَّابع: كيف يصحُّ القول بمقتضى أثر مجاهد مع ما ينطوي عليه من نكارة؟

---

(٢) «الفروق» للقرافي (١/ ١٢١).

فهذه أربعة سؤالات كبرى تتناسلُ منها جملة من الأسئلة الفرعيَّة، التي بذل الباحث جهده في الإجابة عنها.

فلا يسْتثقِلنَّ القارئ في هذا المرقوم كثرة الأسولة والشُّكوك؛ فإنَّ في الجواب عنها وفاءً بحقِّ المسألة، وتحصيلاً للغرضِ من الكتابة فيها، وقد قِيل: «لا يَزْخرُ الوادي بغير شعابِ».

منهج البحث:

انتهجت في هذا البحث منهجًا تكامليًا أزاوج فيه بين:

-الاستقراء بتصفَّح مقالات أهل السُّنة في هذا الأثر عبر طبقاتهم ، والمشكلات المثارة عليه

-والتَّحليل: بالالتقاط من فِقَر نصوصهم ما يفتقر إلى تبيين، ومن مشكلاتها ما يُحوج إلى تفسير.

-والنَّقد: بالتنبيه على مثارات الغلط في بعض مقالات الناظرين في هذا الأثر ونقدها، غير محتفلٍ بالمشكلات التي ثوّرها أهل الأهواء والبدع؛ لأنَّ الخوض معهم إنما ينبغي أن يكون ابتداءً في الأصول البدعيَّة التي ولَّدت لهم تلك المشكلات، فلا تُحرَّر الفروع في غيبة عن أصولها.

خطة البحث:

أدرتُ قضايا البحث ومسائله على مقدِّمة، ومَبْحثينِ، وهما:

المبحث الأوَّل: (**أَثَرُ مجاهد، وموقف أهلُّ السُّنة والجماعة منه**).

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأوَّل: إلماحةٌ موجزة في ذكر حال الأخبار المرويَّة في تفسير المقام المحمود بإجلاس الربِّ لنبيِّهﷺ معه.

المطلب الثَّاني: في ذكر من قال بقبول أثر مجاهد من أهل السُّنّة والجماعة.

المطلب الثالث: في ذكر من قال بنكارة أثر مجاهد وطعن في صحَّته.

المبحث الثاني: (**مُشكلات أثر مجاهد**).

وفيه مطلبان:

المطلب الأوَّل: المُشكلات المُتعلِّقة بالثبوت.

المطلب الثاني: المُشكلات المُتعلِّقة بالدَّلالة.

ثم الخاتمة، يتلوها مَسْرد المصادر والمراجع، ثمَّ كشَّاف الموضوعات.

وأخيرًا: أشكرُ كلَّ من أجال يدَ الإصلاح في متن هذا العمل، تقويمًا له وتسديدًا، وأدعو الله أن يجعل ذلك من الأجر المذخور له يوم يلقاه، وأن يُبارك له في علمه وعمره وعمله؛ جرَّاء بذله ونُصْحه.

كما أسأله جلَّ وعلا أن يتقبل منِّي هذا العمل وأن يجعله خالصًا لوجه، مُزلفًا إلى رضوانه، إنَّه كريم مجيب.

وصلَّى الله وسلَّم على النبيِّ الأكرم، ذي الحوض المورود والمقام المحمود، وعلى آله وصحبه أجمعين.

المبحث الأوَّل: (أَثَرُ مجاهد، وموقف أهلُّ السُّنة والجماعة منه)،وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأوَّل: إلماحةٌ موجزة في ذكر حال الأخبار المرويَّة في تفسير المقام المحمود بإجلاس الربِّ لنبيِّه ﷺ معه على العرش.

هنا أمران ينبغي التوطئة ببيانهما:

أحدهما: هل صحَّ شيءٌ من الأحاديث المرويَّة في تفسير المقام المحمود بإقعاد الرب تبارك وتعالى لنبيِّه ﷺ على العرش؟

والآخر: وإن لم يصحَّ، فهل ثبت ذلك التفسير في شيء من الآثار الواردة عن الصحابة أو التابعين؟

وسيُجاب عن هذين السؤالين بإيجاز مكتفٍ بإيراد كلام أهل الشأن من الأئمَّة الحُفَّاظ دون الاسترسال في التخريج التفصيلي لما روي في هذا الباب؛ لخروجه عن غرض هذا البحث.

بيان الأوَّل: روي في تفسير المقام المحمود بإجلاس الرَّب تبارك وتعالى للنبيِّ ﷺ عدَّة أحاديث كلها لم تثبت، وفي بيان ذلك يقول أبو العبَّاس ابن تيميَّة -رحمه الله-(تـ٧٢٨هـ) :

(...كحديث قعود الرسول صلى الله عليه وسلم على العرش، رواه بعض الناس من طُرُق كثيرة مرفوعةٍ، وهي كلُّها موضوعة.)[٣]

ويقول الحافظ شمس الدِّين الذهبي -رحمه الله- (تـ٧٤٨هـ) : (فأمَّا قضيَّة قعود نبيِّنا صلى الله وسلم على العرش= فلم يثبت في ذلك نصٌّ، بل في باب حديثٌ واهٍ)[٤].

فُعلم من هذه الأحكام الكليِّة بأنَّه لم يثبت في مسألة الإجلاس حديث مرفوع.

فهل ثبت ذلك فيما يُؤثر عن السَّلف؟

قيل: هذا ما سيجاب عنه في:

بيان الأمر الآخر: ورد في تفسير المقام المحمود بإجلاس الرب لنبيه على العرش، عدَّة آثار، فممن أُثر عنه من الصحابة: عبدالله بن عباس (تـ٦٨هـ) و عبدالله بن سلام(تـ٤٣ هـ) رضي الله عنهما

---

(٣) « درء تعارض العقل والنَّقل» (٥/ ٢٣٨-٢٣٧).

(٤) « العلو للعلي العظيم» (٢/ ٩٤٤)، وانظر: « جامع الآثار في السِّير ومولد المختار » لابن ناصر الدِّين الدمشقي (٣/ ٢٠٨).

وممن أثر عنه من التابعين: مجاهد بن جبر -رحمه الله- (تـ١٠٤هـ)

فأمَّا أثر عبدالله بن عباس -رضي الله عنه (تـ٦٨هـ) فهو قوله في تفسير الآية: (يُقعده على العرش)(٥).

قال الذهبي (تـ٧٤٨هـ):(إسناده ساقط)(٦).

وقال ابن ناصر الدين الدمشقي- رحمه الله- (تـ هـ): (وقد روي هذا التفسير من قول ابن عباس= ولا يثبت)(٧)

وأمَّا أثر عبدالله بن سلامﷺ (تـ٤٣ هـ)، فهو قوله: (إذا كان يوم القيامة جيء بنبيكم صلى الله عليه وسلم حتى يجلس بين يدي الله على كرسيِّه)(٨)

قال الذهبيُّ-رحمه الله-(تـ٧٤٨هـ) : (هذا موقوفٌ، ولا يثبت إسناده)(٩).

وقال ابن كثير -رحمه الله- (تـ ٧٧٤هـ) : (ولم يصحَّ إسنادُهُ إلى ابن سلام)(١٠).

وأمَّا أثر مجاهد -رحمه الله- (تـ١٠٤هـ) فهو المعروف المشهور بين أهل العلم في تفسير المقام المحمود، ولذا قال ابن ناصر الدين الدمشقي -رحمه الله- (تـ ٨٤٢هـ) : (والمشهور أنَّ هذا التفسير عن مجاهد)(١١).

وقد أفرد أبو بكر أحمد بن محمد المرّوذي (تـ ٢٧٥هـ) كتابًا أسماه أبو بكر الخلَّال-رحمه الله- (تـ٣١١هـ) بـ«المقام المحمود»(١٢)، وهو رَّدٌ على من ردَّ أثر مجاهد(تـ١٠٤هـ)، طرَّق فيه قول مجاهد، مع ذكر أقوال الأئمة في الانتصار له.

---

(٥) أخرجه الخلال في « السُّنَّة» (١/)، والذهبيُّ في « العلو للعلي العظيم» (١/ ٧٩٥).

(٦) المصدر السابق (١/ ٧٩٥).

(٧) انظر: «جامع الآثار» (٣/ ٢٢٠).

(٨) أخرجه البخاري في« التاريخ الكبير» (٤/ ١٥٨)، والخلَّال في « السُّنَّة» (١/ ١٥٩)، وابن أبي عاصم في «السُّنَّة»(١/ ٥٢٧)، والذهبي في« العلو للعليِّ العظيم» (٣/ ١١٥).

(٩) « العلو للعليِّ العظيم» (١/ ٦٢٣).

(١٠) « البداية والنهاية» (١٩/ ٤٩٠).

(١١) « جامع الآثار» (٣/ ٢٢٢).

(١٢) «السُّنَّة» (١/ ١٦٥).

ومَدَارُ هذه الطُّرُق على رواة منهم: ليث بن أبي سليم[١٣]، وعطاء بن يسار[١٤]، وأبو يحيى القتَّات[١٥]، وجابر بن يزيد الجعفي[١٦].

فأمَّا **ليث بن أبي سليم**(تـ١٣٨هـ)[١٧]: فقد قال فيه أحمد (تـ٢٤١هـ) (ليث ليس بالقوي)[١٨].

وقال فيه مسلم بن الحجاج(تـ٢٦١هـ) بعد ذِكْره للصنف الأوَّل ممن أخرج لهم في صحيحه: ((...)أتبعنا أخبارًا يقع في أسانيدها بعض من ليس بالموصوف بالحفظ والإتقان كالصِّنف المقدَّم قبلهم، على أنَّهم وإن كانوا فيما وصفنا دونهم، فإنَّ اسم السِّتر والصدق وتعاطي العلم يشملهم: كـ(...)ليث بن أبي سُليم)[١٩].

وأمَّا **عطاء بن يسار**(تـ؟): فقال فيه مالك بن أنس –رحمه الله– (تـ١٧٩هـ): (عطاء بن يسار(...) كان ثقةً كثير الحديث)[٢٠].

وأمَّا **جابر بن يزيد الجعفي**(تـ١٣٢هـ): فقال فيه أبو عيسى التِّرمذي (تـ ٢٧٩هـ) : (جابر بن يزيد الجعفي=ضعفوه)[٢١]

وأمَّا **أبو يحيى القتَّات**: فقد قال فيه يحى بن معين (تـ٢٣٣هـ) : (أبو يحيى القتَّات ضعيفٌ)[٢٢]

وبعد أن بان للنَّاظر ضَعْف هذه الطُّرُق إلى مجاهد –رحمه الله–، فهل يصحُّ بعدُ نسبة هذا القول إليه؟ وما وجهها إن قيل بها؟

---

(١٣) أخرجها الخلَّال في«السُّنَّة»(١/ ١٦٥).
(١٤) أخرجها الخلَّال في«السُّنَّة»(١/ ٢٠٤).
(١٥) أخرجها الخلَّال في«السُّنَّة»(١/ ٢٠٤).
(١٦) أخرجها الخلَّال في«السُّنَّة»(١/ ٢٠٤).
(١٧) أخرجها الخلَّال في«السُّنَّة»(١/ ١٦٥).
(١٨) « مسائل ابن هانئ»(رقم[١٠٥١]) نقلاً عن « الجامع لعلوم الإمام أحمد» (١٠/ ٥٩٠).
(١٩) « صحيح مسلم» (١/ ٥).
(٢٠) «الطبقات الكبرى»لابن سعد (٧/ ١٧٢).
(٢١) انظر:« الجامع الكبير» (١/ ٢٤٧–رقم [٢٠٦]).
(٢٢) انظر:« التاريخ»لابن معين برواية الدُّوري (٢/ ٧٣١–رقم [١٧٥٧]).

قيل: هذا ما سيتبدَّى جوابه فيما يلي بإذن الله.

المطلب الثَّاني: في ذكر من قال بقبول أثر مجاهد من أهل السُّنّة والجماعة.

ذهب جمهرةٌ من أئمة أهل السُّنَّة إلى القول بمقتضى أثر مجاهد-رحمه الله-(تـ١٠٤هـ)، ومن أولئك:

١-عبدالله بن وهب المصري (تـ١٩٧هـ)(٢٣).

٢- هارون بن معروف (تـ ٢٣١هـ)(٢٤).

٣-إسحاق بن راهويه(تـ ٢٣٨هـ)(٢٥).

٤- أحمد بن حنبل (تـ٢٤١هـ)(٢٦).

٥- عبدالوهاب بن عبدالحكم الورَّاق (تـ٢٥١هـ)(٢٧).

٦- أبو جعفر محمد بن عبدالملك الدقيقي(تـ٢٦٦هـ) (٢٨).

٧- أبوبكر محمد بن إسحاق الصاغاني (تـ٢٧٠هـ) (٢٩).

٨- العباس بن محمد الدُّوري (تـ٢٧١هـ) (٣٠).

٩-وعلي بن داود القنطري (تـ ٢٧٢هـ) (٣١).

١٠- أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني(تـ ٢٧٥هـ) (٣٢).

١١-أبو بكر أحمد بن محمد المروذي (تـ٢٧٥هـ) (٣٣).

---

(٢٣) انظر:« الجامع» لابن وهب (٣/ ١١٥).

(٢٤) انظر: « االسُّنَّة» للخلَّال (١/ ١٦٧).

(٢٥) انظر: المصدر السابق (١/ ١٦٦).

(٢٦) انظر: المصدر السابق (١/ ١٦١).

(٢٧) انظر المصدر السابق (١/ ١٦٧).

(٢٨) انظر المصدر السابق(١/ ١٦٦).

(٢٩) انظر المصدر السابق(١/ ١٨٥).

(٣٠) انظر المصدر السابق (١/ ١٦٦).

(٣١) انظر المصدر السابق (١/ ١٨٧).

(٣٢) انظر المصدر السابق (١/ ١٦٤).

(٣٣) انظر المصدر السابق (١/ ١٦٥).

١٢- أبو قلابة عبدالملك بن محمد الرقاشي (تـ ٢٧٦هـ) (٣٤).

١٣- محمد بن إسماعيل السُّلمي (تـ ٢٨٠هـ) (٣٥).

١٤-إبراهيم بن إسحاق الحربي(تـ ٢٨٥هـ) (٣٦).

١٥-أبو بكر أحمد بن عمرو ابن أبي عاصم(تـ٢٨٧هـ) (٣٧)

١٥-عبدالله بن أحمد بن حنبل(تـ٢٩٠هـ) (٣٨).

١٦-محمد بن عثمان بن أبي شيبة (تـ ٢٩٧هـ) (٣٩).

١٧- أبو العباس أحمد بن عمر بن سُريج(تـ٣٠٦هـ) (٤٠).

١٨- أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (تـ٣١٠هـ) (٤١)

١٩- أبو بكر أحمد بن محمد الخلَّال (تـ٣١١هـ) (٤٢).

٢٠-أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد الهاشمي(تـ٣١٨هـ) (٤٣).

٢١-أبو بكر أحمد بن سليمان النجاد(تـ ٣٤٨هـ) (٤٤).

٢٢- أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (تـ٣٦٠هـ) (٤٥).

٢٣-أبو بكر محمد بن الحسين الآجرِّي (تـ ٣٦٠هـ) (٤٦).

---

(٣٤) انظر المصدر السابق(١/ ٢٠٦).

(٣٥) انظر المصدر السابق(١/ ١٨٩).

(٣٦) انظر المصدر السابق(١/ ١٦٦).

(٣٧) انظر: « االسُّنَّة» لابن أبي عاصم (١/ ٥٢٧).

(٣٨) انظر المصدر السابق (١/ ١٩٨).

(٣٩) انظر المصدر السابق (١/ ١٦٤).

(٤٠) انظر المصدر السابق (١/ ١٦٤).

(٤١) انظر« جامع البيان» (١٥/ ٥١).

(٤٢) انظر المصدر السابق (١/ ١٦٤).

(٤٣) انظر: « االعلو للعليِّ العظيم» للذهبي (٢/ ١٠٨٢).

(٤٤) انظر: « طبقات الحنابلة» للقاضي أبي يعلى (٣/ ٢١).

(٤٥) انظر: « االعلو للعليِّ العظيم» للذهبي(٢/ ١١٠٧)

(٤٦) انظر: «الشريعة» (٤/ ١٦٠٤).

٢٤-محمد بن علي الكرجي القصَّاب (تـ٣٦٠هـ) (٤٧).

٢٥- أبو عبدالله عبيد الله بن محمد ابن بطَّة العكبري (تـ٣٨٧هـ) (٤٨).

٢٦- علي بن عمر الدارقطني (تـ٣٨٥هـ) (٤٩).

٢٧- أبو المظفَّر منصور بن محمد السمعاني (تـ ٤٨٩هـ)(٥٠).

٢٨-أبو العباس أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية (تـ٧٢٨هـ) (٥١).

٢٩- أبو عبدالله محمد بن أبي بكر ابن قيِّم الجوزية (تـ٧٥١هـ) (٥٢).

٣٠-أبو المظفَّر جمال الدِّين السُّرَّمَرِّي (تـ٧٧٦هـ) (٥٣)

٣١- عبدالرحمن بن يحيى المُعلِّمي(تـ ١٣٨٦هـ) (٥٤).

٣٢-عبدالرحمن بن ناصر البرَّاك(٥٥).

وغيرهم مِمَّن لا يفي المقام بذكرهم..

هذا وقد نازع العلاَّمة محمد ناصر الدِّين الألباني -رحمه الله-(تـ ١٤٢٠هـ) في نسبة القول بصحة أثر مجاهد إلى الإمامين: ابن جرير الطبري (تـ٣١٠هـ) وعلي بن عمر الدَّراقطني (تـ٣٨٥هـ)-رحمها الله تعالى-؛

فأمَّا الأوَّل: فقد قال بعد أن أورد نصّ ابن قيم الجوزية -رحمه الله- المتضمن نسبة القول بصحة الأثر إلى ابن جرير -رحمه الله-(تـ٣١٠هـ): (وجَعْلُ ذلك قولاً لابن جريرٍ= فيه نظرٌ؛ لأنَّ كلامه في التفسير يدور على إمكان وقوع ذلك-كما سبق- لا أنَّه وقع وتحقَّق)(٥٦).

---

(٤٧) انظر: « نُكت القرآن» (٢/ ١٨٢).

(٤٨) انظر: « الشَّرح والإبانة على أصول السُّنَّة والدِّيانة » (١٦٠).

(٤٩) انظر: « إثبات الحد لله عزوجل» للدشتي (٩٢)، و«العلو للعلي العظيم» للذهبي (٢/ ١١٢٦)

(٥٠) « تفسير القرآن العظيم» (٢/ ٢٦٩).

(٥١) انظر« مجموع الفتاوى» (٤/ ٣٧٤)، وَ « درء التعارض» (٥/ ٢٣٧).

(٥٢) « الكافية الشافية» (٢/ ٤٧٤-وما بعدها)، و « بدائع الفوائد» (٤/ ١٣٨٠).

(٥٣) انظر: « خصائص سيِّد العالمين» (٤٨٠).

(٥٤) « التنكيل» (١/ ٢٧١).

(٥٥) انظر: موقعة على الشبكة الإلكترونية (https://sh-albarrak.com/article/20086)

(٥٦) « مختصر العلو للعليِّ الغفَّار» (١٩).

وكنت قبل أن أقف على منازعة الألباني–رحمه الله–(تــ١٤٢٠هــ) أميـل إلى ذلـك، أي إلى ذهاب ابن جرير –رحمه الله– إلى عدم صحة أثر مجاهد؛ للعلة التـي ذكرهـا الألبـاني –رحمـه الله–(تـ١٤٢٠هـ)، وهي أنَّ غاية ما يدلُّ عليه نصُّ ابن جرير–رحمـه الله–(تــ٣١٠هــ)= هـو تقريـر إمكان الثبوت لا إمكان التحقُّق، مستندًا في ذلك على قرينة السياقين المقالي والمقامي:

أمَّا السياق المقالي: فتنصيص ابن جرير –رحمه الله– (تـ١٤٢٠هـ) على تصويب قول من قال بالتفسير النَّبوي، مما يُشعر صنيعه عدم صحة الأثر لديه، وإن كان مدلوله ممكنًا في ذاتـه، فإنَّـه –رحمه الله– بعد أن ذكر اختلاف أهل التأويل على قولين في تفسـير المقـام المحمـود= قـال: (وأولى القولين في ذلك بالصَّواب= ما صحَّ به الخبر عن رسول اللهﷺ)(٥٧)

وأمَّا السياق المقامي: فهو ما ذُكر من تعصُّب الحنابلة عليه لإنكاره أثر مجاهد في قصة طويلـة ساقها ياقوت الحموي في «معجم الأدباء»، الشاهد فيها، قول ياقوت: (وقصده الحنابلـة فسـألوه عن أحمد بن حنبل في الجامع يوم الجمعة، وعن حديث الجلوس على العـرش، فقـال: (...) وأمَّـا حديث الجلوس على العرش=فَمُحالٌ.

ثم أنشد:

سُـــبحان مَـــن لـــيس لـــه أنـــيس   ولا لـــــه في عَرْشـــــه جلـــــيسُ)(٥٨)

فهذه الحادثة قد تُفسِّر موقف ابن جرير–رحمه الله–(تـ٣١٠هـ) مـن هـذا الأثـر في تفسـيره، وأنَّه رام سلوك جادَّة تُحقِّق له مقصدين:

أحدهما: الإشارة إلى بطلان الأثر عنده بترجيحه للتفسير النبوي عليه.

والآخر: دفع تشنيع من تعصَّب عليه من الحنابلة بما أبداه من دفع الإحالة عـن هـذا الأثـر؛ لأنَّ منع الإحالة العقلية لا تقتضي ثبوت التحقُّق الواقعي.

إلا أنني بعد تأمُّل، ارتأيتُ ضعفَ ما اعتللتُ به في دفع هذه النسبة عن ابـن جريـر –رحمـه الله–(تـ٣١٠هـ) للعِلل التالية:

---

(٥٧) « جامع البيان» (١٥/ ٤٧).

(٥٨) (٦/ ٢٤٥٠).

١- أن القول بأصوبية أحد القولين وترجيحه= لا يلزم منه عدم صواب المعنى الآخر عند المُفسِّر، كما هو مقرَّرٌ في أصول التفسير(٥٩).

والسياق النَّصِّي لكلام ابن جرير(تـ٣١٠هـ) دالٌ على ذلك؛ فإنَّ قوله –رحمه الله– (وهذا وإن كان هو الصحيح من القول في تأويل قوله: ﴿ عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا ٧٩﴾ [الإِسْرَاء : ٧٩] لما ذكرنا من الرِّواية عن رسول الله ﷺ وأصحابه والتَّابعين= فإنَّ ما قاله مجاهدٌ من أنَّ الله يُقعِد محمدًا ﷺ على عرشه، قولٌ غير مدفوعٍ صِحَّته، لا من جهة خبرٍ ولا نظرٍ؛ لأنَّه لا خبر عن رسول الله ﷺ، ولا عن أحدٍ من أصحابه، ولا عن التابعين، بإحالة ذلك؛ فأمَّا من جهة النَّظَر(...))(٦٠)

فإنَّه –رحمه الله– قال (غير مدفوع صِّحته) **فنفيه اندفاع الصِّحة=إثباتٌ لها؛ لأنَّ نفي النفي مستلزمٌ الإقرار بالثبوت**..هذه واحدة.

وأخرى: أنَّه لو كان مراده بالصِّحة مجرد الإمكان الذاتي، لا إمكان التحقُّق والوقوع، لاكتفى بدفع الإحالة العقلية دون الشرعية، فلمَّا لم يكن ذلك منه وانتحى إلى دفع الإحالتين= كان ذلك إيذانًا بصحة القول عنده؛ إذ بإثباته الإمكان الشرعي، تندفع دعوى الإحالة الشرعيَّة، وبإثباته الإمكان العقلي تندفع دعوى الإحالة العقلية، وباندفاع هاتين الإحالتين تنتفي العلَّة المقتضية لردِّ هذا الخبر وهي «النَّكارة»، وإلاَّ فمجرد إثبات التقرُّر الذَّاتي لمدلول الأثر ليس مقصودًا أصالة في الدِّينيات، ولا هو مطلبٌ شريف في ذاته، وابن جرير (تـ٣١٠هـ) أعقل من أن يُجهد نفسه في الإبانة عن ما هو متقرِّر وحاصل؛ إذ لا ثمرة تفسيرية من إعلامه لنا بأن مدلول خبر مجاهد (تـ١٠٤هـ) ممكنٌ عقلاً!

لذا كان حمل كلامه على ما فيه معنى زائد على مجرد تقرير الإمكان= هو الأليق بالمقام، وذهابه –رحمه الله– إلى ترجيح التَّفسير النبوي على أثر مجاهد، ليس إلاَّ ترجيح أولويةٍ لا ترجيح إسقاطٍ لما دلَّ عليه الأثر.

٢- أن الحادثة المذكورة في تعضيد نفي نسبة القول بصحة أثر مجاهد (تـ١٠٤هـ) إلى ابن جرير(تـ٣١٠هـ) =انفرد بذكرها–بحسب اطلاعي القاصر– ياقوت الحموي–رحمه الله–

---

(٥٩) انظر: « النُّكت والعيون» لأبي الحسن الماوردي (١/ ٤٧-٤٦).

(٦٠) « جامع البيان» (١٥/ ٥١).

(تـ ٦٢٦هـ) في «معجم الأدباء»[٦١]، وتبعه على ذلك الصفدي –رحمه الله–(تـ ٧٦٤هـ) في «الوافي في الوفيات»[٦٢].

وكل منهما –رحمهما الله– لا يُعوّل على ما انفردا به لاسيما مع تأخر زمانيهما عن زمان المُترجَم.

وقد أعرض عن ذكر هذا الخبر طائفة ممن ترجم له، لاسيما المصادر المتقدمة كـ «الفهرست» لأبي الفرج محمد بن إسحاق النديم (تـ٣٧٧هـ)[٦٣]، و «تجارب الأمم»[٦٤] لمسكويه (تـ ٤٢١هـ)، و«تاريخ مدينة السلام»[٦٥] للخطيب البغدادي(تـ ٤٦٣هـ)، و«طبقات الفقهاء»[٦٦] لأبي إسحاق الشيرازي –رحمه الله– (تـ٤٧٦هـ).

و كذلك خلت المصادر المتأخرة التي عُرف مؤلفوها بفحص االأخبار وسبرها من ذكر هذا الخبر كـ «تاريخ بغداد»[٦٧]لأبي إبراهيم الفتح بن علي الأصفهاني (تـ٦٤٣هـ)، و«سير أعلام النبلاء»[٦٨] للحافظ الذهبي –رحمه الله–(تـ٧٤٨هـ)، و«لسان الميزان»[٦٩] للحافظ ابن حجر –رحمه الله– (تـ ٨٥٢هـ).

وأمَّا ابن الأثير –رحمه الله – (تـ ٦٣٠هـ) فإنَّه في كتابه «الكامل في التاريخ»[٧٠] عيّن دافع تعصب بعض الحنابلة عليه، ولم يُشر إلى أن من أسبابه إنكار الإمام ابن جرير(تـ٣١٠هـ) لأثر مجاهد(تـ١٠٤هـ)، فقال: (وأما ما ذكره[=مسكويه] من تعصُّب العامة=فليس الأمر كذلك، وإنما بعض الحنابلة تعصَّبوا عليه، ووقعوا فيه، فتبعهم غيرهم، ولذلك سببٌ وهو: أن الطبري

---

(٦١) (٦/ ٢٤٥٠).
(٦٢) (٢/ ٢٨٦).
(٦٣) (المجلد الثاني ١/ ١١٧).
(٦٤) (٥/ ١٤٢).
(٦٥) (٢/ ٥٤٨).
(٦٦) (٩٣).
(٦٧) (٢/ ٧٢).
(٦٨) (١٤/ ٢٦٧).
(٦٩) (٧/ ٢٥).
(٧٠) (٦/ ١٧١).

جمع كتابًا ذكر فيه اختلاف الفقهاء لم يُصنَّف مثله ولم يذكر فيه أحمد بن حنبل، فقيل له في ذلك، فقال: لم يكن فقيهًا، وإنما كان محدِّثًا، فاشتدّ ذلك على الحنابلة، وكانوا لا يُحصون كثرة ببغداد فشغبوا عليه، وقالوا ما أرادوا)

والإمام ابن جرير–رحمه الله–(ت٣١٠هـ) أجلُّ من أن يداجي من تَعصَّب عليه بقول يوهم موافقتهم في مسألة لها تعلُّق بالاعتقاد ؛ ناهيك عن كون البيتين المحكيين عنه صريحان في إحالة أثر مجاهد(ت١٠٤هـ) وما في التفسير على نقيضه؛ فكيف يكون معضدًا لمذهبه في بطلان الأثر ؟!

فتبيَّن مما سبق ما انطوت عليه هذه الحادثة من علل تُوهن صحَّتها، وإن كنت لا أقطع ببطلانها.

٣- أن جِلَّةً من العلماء تواردوا على حمل كلام ابن جرير –رحمه الله–(ت٣١٠هـ) في تفسيره على إثبات أثر مجاهد(ت١٠٤هـ)، ومن أولئك:

ابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ)[٧١].

وشمس الدين الذهبي(ت٧٤٨هـ)[٧٢].

وعماد الدِّين ابن كثير (ت٧٧١هـ)[٧٣].

وعبدالرحمن بن يحيى المُعلِّمي(ت١٣٨٦هـ)[٧٤].

ولم يتأتَّ لهم ذلك لو لم يكن كلامه دالاً على إثباته لصحة هذا الأثر.

=**وأمَّا الآخر –أي ممن نازع الألباني في نسبة القول بأثر مجاهد إليه–: فقد قال: (وما عزاه [=أي ابن قيِّم الجوزية] للدارقطني لا يصحُّ إسناده، كما بيَّناه في «الأحاديث الضعيفة»)[٧٥].**

وفيما قاله –رحمه الله–نظرٌ؛ إذ إنَّ شهرة النِّسبة إليه، وانتفاء ما يقدح فيها من القرائن المعنوية = تغني عن صحة إسنادها؛ وقد أثبتها له ولم يطعن في صحَّة نسبتها إليه، جماعةٌ من الحُفَّاظ،

---

(٧١) انظر: « بدائع الفوائد» (٤/ ١٣٨٠).

(٧٢) انظر:«العرش» (٢/ ٢٢٣،٢٨٢).

(٧٣) انظر:«البداية والنهاية» (١٩/ ٤٩٠).

(٧٤) انظر:« التنكيل» (١/ ٢٧١).

(٧٥) « مختصر العلو» (١٩).

منهم: الدّشتي (تـ٦٦٥هـ)(٧٦)، والذهبي (تـ٧٤٨هـ)(٧٧)، وابن كثير – (تـ٧٧١هـ)(٧٨)، وابن ناصر الدِّين الدِّمشقي (تـ٨٤٢هـ)(٧٩)، ولو كان ضعف إسنادها –مع شهرتها- علةً قادحةً في ثبوت نسبتها إليه= لبيَّنوا ذلك ولم يجزموا بنسبتها إليه.

المطلب الثالث: في ذكر من قال بنكارة أثر مجاهد وطعن في صحَّته.

أول ظهور تاريخيٍّ –بحسب اطلاعي القاصر- للصَّدع بنكارة الأثر وردِّه كان من لدن الحافظ ابن عبد البر- رحمه الله- (تـ٤٦٣هـ)، ثم خَفَت هذا القول، ثم عاود الظهور مع الحافظين شمس الدِّين الذهبي (تـ٧٤٨هـ) وعماد الدِّين ابن كثير (تـ٧٧١هـ) -رحمهما الله تعالى- على تردُّد من الذَّهبي وتجاذب: بين ما يُشْعِر بقبوله للأثر تارة، كما في كتابه «العرش»، والتردُّد بين الحكم بنكارته وقبوله تارة، كما في كتابه «العلو للعلي العظيم»، والحكم بنكارته تارة أخرى كما في كتابه «ميزان الاعتدال»، ثم بعدُ خَفَت الإنكار، ثم أعاده جذعًا العلاَّمة محمد ناصر الدين الألباني –رحمه الله- (تـ١٤٢٠هـ)، ثم فَشَا في المعاصرين من أهل العلم وتتابعوا عليه، ولا يُعرف من الأئمة قبل الحافظ ابن عبدالبر- رحمه الله- (تـ٤٦٣هـ) من أظهر القول بنكارة هذا الأثر كفاحًا، ولو سبقه أحدٌ إلى ذلك= لشاع ذلك، وقد اكتفى -رحمه الله- بالتَّلويح بنكارته عند أهل التَّأويل ولم ينسبه إلى أحد بعينه، فلعلّه استنبط ذلك من توارد أهل التفسير على تفسير المقام المحمود بالشفاعة-كما يَشي به سياق كلامه-؛ فظنّ أنَّ ذلك على جهة الإبطال منهم لأثر مجاهد!

وغير خافٍ على ذي لُبٍّ ما لهذا التَّراخي الزمني في ظهور القول ببطلان أثر مجاهد من دلالة على ما يكتنفه من إشكال، وهذا الإشكال يتبدَّى في كونه قولاً غير مسبوقٍ إليه مخالفًا لما سبقه من تلقِّي العلماء لهذا الأثر بالقبول كما سيأتي بيانه لاحقًا بإذن الله تعالى.

وحتى لا يكون الكلام معرَّى عن الشَّواهد النَّصيَّة لأصحاب هذا القول، سأقتصر على فِقَرٍ دالّةٍ وعيونٍ مبيِّنة من نصوصهم.

---

(٧٦) انظر:«إثبات الحد لله عزوجل» (١٩٢-١٩١).

(٧٧) انظر:«العلو للعلي العظيم» (٢/ ١١٢٦).

(٧٨) انظر:«البداية والنهاية» (١٩/ ٤٩٠).

(٧٩) انظر:«جامع الآثار » (٣/ ٢٢٥).

فأمَّا أبو عمر ابن عبد البر –رحمه الله– (تـ ٤٦٣ هـ)، فقد أبان عن خلاصة حكمه على هذا الأثر بقوله: (وقد روي عن مجاهد أن المقام المحمود: أن يُقعده معه على العرش، وهذا –عندهم– منكر في تفسير هذه الآية، والذي عليه جماعة العلماء من الصحابة والتابعين، ومن بعدهم من الخالفين= أنَّ المقام المحمود هو المقام الذي يشفع فيه لأمته؛ وقد روي عن مجاهد مثل ما عليه الجماعة من ذلك؛ فصار إجماعًا..)[٨٠].

وأمَّا الذهبي– رحمه الله–(تـ٧٤٨هـ)، فإنَّ ظاهر صنيعه في كتاب« العرش» يُشعر بقبوله لهذا الأثر، إذ أثبته إلى مجاهد(تـ١٠٤هـ) ونصَّ على من قال به من الأئمَّة في موضع طبقاتهم من كتابه دون نكيرٍ منه[٨١].

في حين حكم بنكارته كفاحًا في كتابه «ميزان الاعتدال»، فقال (ومن أنكر ما جاء عن مجاهد في التفسير في قوله ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا ٧٩﴾ [الإِسۡرَاء : ٧٩] قال: يجْلسُه معه على العرش)[٨٢].

وأما في كتابه «العلو للعلي العظيم» فإنَّ له أحرفًا مضطربة في فهو ينكره تارة تصريحًا كما في تعليقه على قول أبي بكر النَّجاد –رحمه الله– (تـ٣٤٨هـ) (لو أنَّ حالفًا حلف بالطلاق ثلاثًا: إنَّ الله يُقعد محمدًا على العرش، واستفتاني، لقلتُ: صدقتَ وبررتَ) قال –رحمه الله– : (فأبْصِرـ– حفظك الله من الهوى– كيف آل الغلو بهذا المُحدِّث إلى وجوب الأخذ بأثر منكر)[٨٣]

وتارة تلويحًا، كما في تعريضه بـ أبي بكر المرُّوذي– رحمه الله–(تـ٢٧٥هـ) لتولِّيه زمام الانتصار لهذا الأثر، وذلك في قوله: (فقد أنكره[=تفسير مجاهد] بعضُ أهل الكلام، فقام المرُّوذي وقعد، وبالغ في الانتصار لذلك، وجمع فيه كتابًا)[٨٤].

وتارة يثبته على تردُّدٍ منه، كما في قوله: (وغَضِب العلماء لإنكار هذه المنقبة العظيمة التي انفرد بها سيدُ البشر، ويبعد أن يقول مجاهدٌ ذلك إلا بتوقيف، فإنَّه قال: قرأتُ القرآن من أوَّله إلى

(٨٠) « التمهيد »(٦/ ١٠٨).
(٨١) انظر«العرش»(٢/ ٢٢٦–٢١٤، ٣١٥،٣٢٣).
(٨٢) «ميزان الاعتدال»(٣/ ٤٣٩).
(٨٣) (٢/ ٩٥٠).
(٨٤) (٢/ ٩٤٤).

آخره ثلاث مرَّات على ابن عبَّاس رضي الله عنهما، أقفه عند كلِّ آية أسأله. فمجاهدٌ أجلُّ المفسِّرين في زمانه وأجلُّ المقرئين)، ثم بعد أن ساق من قال بمقتضى هذا الأثر من الأئمَّة، قال: (وخلقٌ سواهم من علماء السُّنَّة ممن أعرفهم وممن لا أعرفهم، **ولكن ثبت في الصِّحاح أنَّ المقام المحمود هو الشفاعة العامة الخاصَّة بنبيِّنا ﷺ**)(٨٥)

وبعد طول تأمُّل وتفتيش وسؤال لأهل الخبرة= لم أهتدِ على وجه الدِّقة إلى الترتيب الزمني لهذه الكتب الثلاثة، ليتسنَّى لي بعدُ معرفة آخر ما انتهى إليه نظر الذهبي -رحمه الله- (تـ٧٤٨هـ)

وأمَّا الحافظ ابن كثير -رحمه الله- (تـ٧٧هـ)، فقال بعد سوقه لأسماء القائلين بمقتضى الأثر: (قلت: ومثل هذا لا ينبغي قبوله إلاّ عن معصوم، ولم يَثبت في هذا حديثٌ يعوَّل عليه، ولا يُصار بسببه إليه، وقول مجاهد وغيره في هذا: إنَّه المقام المحمود=ليس حُجَّة بمُجرَّده، وكذلك ما روي عبدالله بن سلام لا يصحُّ، ولكن قد تلقَّاه جماعةٌ من أهل الحديث بالقبول، ولم يصحّ إسناده إلى ابن سلام. والله سبحانه أعلم بالصواب)(٨٦).

وأمَّا العلامة الألباني -رحمه الله- (تـ ١٤٢٠هـ) فإنه قال متعقِّبًا تردُّد موقف الحافظ الذهبي - رحمه الله- من هذا الأثر:(ولستُ أدري ما الذي منع المُصنِّف- عفا الله عنه- من الاستقرار على هذا القول، وعلى جزمه بأنَّ هذا الأثر منكر كما تقدَّم عنه؛ فإنَّه يتضمَّن نسبة القعود على العرش لله عزوجل، وهذا يستلزم نسبة الاستقرار عليه تعالى، وهذا لم يرِد، فلا يجوز اعتقاده ونسبته إلى الله عزَّوجل)(٨٧).

وأمَّا العلامة محمد بن صالح العثيمين-رحمه الله- (تـ١٤٢١هـ) فقد قال: (وأمَّا ما قيل: من أنَّ المقام المحمود هو جلوس النبيِّ صلى الله عليه وسلم على العرش= فهذا القول غير صحيح؛ لأنَّ الجلوس على العرش خاصٌّ بالله تعالى، لا يثبت لغيره)(٨٨).

---

(٨٥) (٢/ ١٠٣١-١٠٣٢).

(٨٦) « البداية والنهاية»(١٩/ ٤٩٠).

(٨٧) « مختصر العلو للعلي الغفَّار »(١٦).

(٨٨) « شرح عقيدة أهل السُّنَّة والجماعة »(٤٠٦).

فهذه بعضٌ من نصوص مَن انحاز إلى عدم قبول الأثر، من متأخري علماء أهل السُّنّة ومعاصريهم، منطويةً على تسبيب موقفهم، وهي المشكلات التي حالت دون قبولهم لتفسير مجاهد، وعلى مقاربة حلِّها مَدَار هذا البحث.

المبحث الثاني: (مُشكلات أثر مجاهد)، وفيه مطلبان:

المطلب الأوَّل: (المشكلات المتعلِّقة بالثبوت)

مشكلة: عدم صحة طرق هذا الأثر إلى مجاهد، وليس في الباب حديث صحيح يشهد له.

الجواب: نُسلِّم بأنَّ في طُرقه إلى مجاهد من هو متكلَّمٌ فيه، لكن عدم الصحة الإسنادية لا تستلزم عدم صحته مطلقا ولا نفي الاحتجاج به؛ إذ من الطرق التي تعرف بها صحَّة الرِّواية= تلقِّي أهل المعرفة بالحديث لها بالقبول، بل هو أقوى من الإسناد المنفرد-كما سيأتي الإشارة إليه في نصِّ الحافظ ابن عبدالبرِّ- فليستِ الصِّحة، إذًا، موقوفةً على الصحة الإسنادية فقط، وفي بيان ذلك يقول الخطيب البغدادي رحمه الله (تـ٤٦٣هـ): (فأمَّا الضربُ الأوَّل[من الأخبار]: وهو ما تُعلم صحَّته، فالطريق إلى معرفته إن لم يتواتر حتى يقع العلم الضَّروري به=أن يكون (...) اجتمعتِ الأمَّة على تصديقه، أو تلقَّته الكافَّة بالقبول وعملت بموجبه)(٨٩).

ويقول ابن عبد البرِّ رحمه الله (تـ ٤٦٣هـ) أثناء كلامه عن ضعف إسناد حديث (هو الطهور ماؤه، الحِلُّ ميتته): (وهذا إسنادٌ لم يخرجه أصحاب الصِّحاح، فإنَّ فقهاء الأمصار وجماعةٌ من أهل الحديث متَّفقون على أنَّ ماء البحر طهورٌ، بل هو أصلٌ عندهم(...) وهذا يدلُّ على أنَّه حديثٌ صحيحُ المعنى، تُلُقِّي بالقبول والعمل الذي هو أقوى من الإسناد المنفرد)(٩٠).

وإنما اعُتبر في التلقِّي أئمةُ الحديث ونُقَّاده= لكونهم أهل المعرفة بالأخبار، وطُرُقها، وأحوال حَمَلتها، ومَرَاتبهم في الصدق، ولهم من مسالك الاستدلال الجليَّة والخفيَّة على مطلوبهم ما قد يضل عن إدراكها الممارس للفنِّ -ممن دونهم- فضلاً عن غيره.(٩١)

---

(٨٩) «الكفاية في معرفة أصول الرِّواية»(١/ ١٠٩).

(٩٠) «الاستذكار»(١/ ٥٠٩)، وانظر: «مجموع الفتاوى» (١٨/ ١٧)، وانظر له: «جواب الاعتراضات المصرية»(٤٧).

(٩١) يقول ابن تيميَّة -رحمه الله-(تـ٧٢٨هـ): (فإذا اجتمع أهل الفقه على القول بحكمٍ لم يكن إلاَّ حقًّا، وإذا اجتمع أهل الحديث على تصحيح حديثٍ لم يكن إلاَّ صدقًا، ولكلٍّ من الطائفتين من الاستدلال على مطلوبهم بالجليِّ والخفيِّ ما يعرف به من هو بهذا الأمر حَفِيٌّ، والله تعالى يُلهمهم الصواب في هذه القضيَّة، =

فحاصل القول : أنَّ الأئمَّة صحَّحوا نسبة هذا الأثر إلى مجاهد، ومن شواهد ذلك قول الإمام إبراهيم الأصبهاني -رحمه الله-(تـ ؟): (هذا حديث صحيحٌ ثبت)[٩٢]

وقول شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- (تـ٧٤٨هـ): (الثَّابت أنَّه عن مجاهد)[٩٣]

وقول الحافظ شمس الدِّين الذهبي (تـ٧٤٨هـ): (وهذا حديثٌ ثابتٌ عن مجاهد)[٩٤]

ولم يكتفِ الأئمَّة بمجرَّد الحكم بثبوت نسبته إلى مجاهد بل تلقَّوه بالقبول؛ ولا يكون ذلك إلا لقيام الحجَّة عندهم على ذلك، وما أحسن قول الشَّافعيّ -رحمه الله-(تـ ٢٠٤هـ): (هم فوقنا في كلِّ علمٍ وعقلٍ ودينٍ وفضلٍ، وكلِّ سببٍ يُنال به علمٌ أو يُدْرك به هدى، ورأيهم لنا خيرٌ من رأينا لأنفسنا)[٩٥]

فإن قيل : كيف تأتَّى لهم تصحيحه مع ما قيل في رواته؟ وقد نصُّوا-أي أئمَّة النَّقد- على أنَّ (كلَّ مَن رُوي عنه حديثٌ مِمَّن يُتَّهم أو يُضعَّف لغفلته وكثرة خَطئه، ولا يُعرف ذلك الحديث إلاَّ من حديثه=فلا يُحتجُّ به)[٩٦]؛ أفَلَيس ذلك دليلاً على انخرام قواعدهم أو اضطرابهم في إعمالها؟

فيقال: إنَّ قواعد علم النَّقد الحديثي ، وكذا سائر العلوم الشرعية، ليست قواعد رياضية، تُنزَّل دون مراعاة لخصوصية كلِّ مسألة= وإنما هي قواعد سياقية تفتقر إلى ذَوْق في توظيفها، ولا يقصد هنا بالذَّوق «ذوق التَّشهي والاعتباطية»= وإنَّما المقصود هنا «ذوق الخبرة»، و إدراك ما تقتضيه طبيعة كل مسألة بخصوصها والقرائن التي تحتفّ بها.

وإنما ينشأ هذا الذَّوق، للعالِم المُعايش لعلمه، والممارس له، والمُشرِف بسعة اطِّلاعه على شبكة العلائق بين القواعد وما يقع بينها من تجاذبات لا يدركها إلا البصير الخبير من أئمَّة

=

كما دلَّت على ذلك الدلائل الشَّرعية، وكما عُرف بالتَّجرِبة الوجوديَّة) « مجموع الفتاوى»(١/ ١٠-٩)، وانظر أيضًا: « النُّكت على ابن الصلاح » لابن حجر(٢/ ٧٢٦) .

(٩٢) « االسُّنَّة» للخلَّال (١/ ٢٠٢).

(٩٣) «درء تعارض العقل والنقل»(٥/ ٢٣٨-٢٣٧).

(٩٤) «العرش»(٢/ ٢١٤).

(٩٥) نقلاً عن «مجموع الفتاوى»(٤/ ١٥٨).

(٩٦) «الجامع الكبير» للترمذي(٦/ ٢٣٤-كتاب العلل).

الصنعة، وأمَّا من كان دونهم في المعرفة والخبرة فأكثر تعويله على القواعد؛ لفوات الذَّوق الصحيح والمعرفة التَّامة، وقد قيل : «القواعدُ عَصَا الأعمى»(٩٧) .

فعُلم بذلك أنَّ الاستدراك عليهم بضعف رواة هذا الأثر= ضربٌ من المجازفة؛ إذ لا يَغْمض على مثلهم-وهم أئمَّة هذه الصِّناعة- حال رواته وما فيهم من مقال!

وقد يشكل على ما سبق، أمورٌ:

أولاها: أن أجلَّ من روي عنه هذا التلقي= هو أحمد بن حنبل -رحمه الله- (ت١٢٤١هـ)، يُسنده إليه أبو بكر المرُّوذي عن إبراهيم بن عرفة عن أبي عمير

والمرُّوذي (تـ٢٧٥هـ) مع كونه من أجل أصحاب أحمد الآخذين عنه إلا أنه لم يرو عنه هذا التلقي مباشرة بل بنزول، وفي هذا الإسناد عنه رجلان مجهولان هما إبراهيم بن عرفة وابن عمير، فكيف يحتج بمثل هذا الخبر على التلقي بالقبول؟

وثانيها: أنه لو سُلِّم صحة رواية التلقي بالقبول إلى أحمد رحمه الله(تـ١٢٤١هـ)، فلا يسلّم أنَّ هذا الحرف-أعني "التلقي بالقبول"- يفيد معنى الإجماع، لـتردُّدِه بين إفادة الإجماع وإفادة الاستفاضة والشهرة(٩٨).

وثالثها: سلَّمنا إفادته معنى الإجماع ، لكن لا نُسلِّم أنَّه يتضمَّن بعمومه صدق مدلوله، وغاية ما يقع عليه هو الجزم بنسبته إلى قائله.

ورابعها: سلَّمنا تضمُّنه الحكم بصدق مَدْلوله، فلا نسلِّم كون دلالته تأسيسية بل تأكيدية، أي لم ينعقد التلقي على تحقيق خصوصِ مَعْناه من إثبات الإقعاد، وإنَّما غاية ما يثمره تلقِّيهم هو التَّأكيد على دلالته العامة من إثبات الصفات ومغايظة المخالفين لهم فيها، وشاهد ذلك أمران:

أحدهما: وجودي.

والآخر: عدمي.

---

(٩٧) انظر: « فيض الباري» للكشميري (٤/ ٤١٥).

(٩٨) تناول تحرير دلالة هذا المصطلح عددٌ من الأبحاث إمَّا على جهة الإفراد أو ضمنًا، فمنها على سبيل المثال : «تلقِّي الأمَّة للحديث بالقبول» لـ عمار الحريري، و«التلقِّي بالقبول وأثره في الحديث الضعيف عند المحدِّثين» لـ وضحى المرِّي، و«عمل المسلمين» لـ فيصل بن سعيد الزهراني. ومع الجهد المشكور المبذول في هذه الأبحاث، إلاَّ أنَّها افتقرت -في رأيي القاصر- إلى مزيد استقراء وتصفُّح لموارد استعمال هذا المصطلح في نصوص الأئمة، وتحديد دلالته بدقة في كل مورد.

أما الشاهد الوجودي (الظَرْفي): فهو أنَّ قبول هذا الأثر يفهم في سياق مراغمة الأئمة لخصومهم من الجهمية في ذلك الزمان، لاسيما وقد عُرف من بعض رؤوسهم وهو "الترمذي" -وهو جهميٌّ، لا محمد بن عيسى الترمذي الإمام الحافظ(٩٩)- إنكار هذا الأثر، لمخالفته لأصوله الكلامية، فأثار هذا الإنكار دواعي الأئمة في الصدع بقبوله، والإغلاظ على منكريه، ويشهد لذلك قول الإمام أبي داود -رحمه الله- (ت٢٧٥هـ) (ما زال النَّاس يُحدِّثون بهذا، **يُريدون مغايظة الجهمية؛ وذلك أنَّ الجهمية يُنكرون أن على العرش شيئًا**)(١٠٠)

فإذا عُرفت دواعي هذا التلقي بالقبول= حُمل على ما يُناسبه، ولم يُتجاوز به إلى ما وراء هذا الطَّور.

وأمَّا الشاهد العدمي: أنَّ هذا الأثر لو كان صحيحًا لما أعرض عن ذكره جمَعٌ من الأئمَّة، سواء من أئمة التفسير- كـ يحيى بن سلام(ت٢٠٠هـ)(١٠١)، وابن أبي حاتم(ت٣٢٧هـ)(١٠٢)، وابن أبي زمنين(ت٣٩٩هـ)(١٠٣)، وقوّام السنة الأصبهاني(ت ٥٣٥هـ)(١٠٤)- أو من أئمَّة الحديث كالبخاري(ت٢٥٨هـ)(١٠٥) ومسلم(ت٢٦١هـ)(١٠٦) في تفسيرهما للآية، لاسيما أنَّ البخاري -رحمه الله- (ت٢٥٦هـ) له احتفاء بتفسير مجاهد، فإغفال هؤلاء الجِلّة لذكره، واكتفاؤهم بذكر الآثار المعضدة للثَّابت من تفسير النبي ﷺ للمقام المحمود=كل ذلك يعد علة قادحة فيه.

وخامسها: سلمنا دلالته على الإجماع، لكن لا يُسلّم تحقُّقه لوجود المنازع، وما كان هذا حاله لا يكون دليلا في محل النزاع.

---

(٩٩) انظر: «العرش» للذهبي (٢/ ٢٢٥).
(١٠٠) «االسُّنَّة» للخلّال (١/ ١٦٤).
(١٠١) «تفسير يحيى بن سلام» (١/ ١٥٦).
(١٠٢) «تفسير القرآن العظيم» (٧/ ٢٣٤٣).
(١٠٣) «تفسير القرآن العزيز» (٣/ ٣٤).
(١٠٤) انظر:«الإيضاح في التفسير» (٤٨٠-٤٧٩).
(١٠٥) «االسُّنَّة» للخلّال (١/ ١٦٤).
(١٠٦) «االسُّنَّة» للخلّال (١/ ١٦٤).

وجواب هذه الإيرادات على الولاء:

أما الأوَّل: فإنَّ إبراهيم بن عرفة وابن عمير قد عرفهما الرَّاوي عنهما وهو أبو بكر المرُّوذي (ت٢٧٥هـ)، وكذا الذهبيُّ (ت٧٤٨هـ)؛ إذ قد أورد هذا الخبر في كتابيه «العرش»[١٠٧] وَ «العلو للعلي العظيم»[١٠٨] ولم يتعقَّبه، فلو كان في إسناده مَغْمزٌ لبيَّنه، كما هو صنعيه في كثير من الأخبار التي ساقها في هذين الكتابين؛ فلا تضرُّ جهالة غيرهما لهما..**هذه واحدة**

وثانية: أنه على تقدير تحقُّق الجهالة فإنَّها لا تقتضي جرحًا لهذين الرَّاويين ولا طعنًا في الرِّواية، وإنما تقتضي التوقُّف في قبول الرِّواية، ولا يقدح ذلك في أصل حكاية التلقِّي لورودها عن جمعٍ غير الإمام أحمد رحمه الله، منهم:

- علي بن داود القنطري (ت٢٧٢هـ) قال:(لقد أتى عليَّ أربع وثمانون سنة ما رأيت أحدًا ردَّ هذه الفضيلة إلا جهمي)[١٠٩].

-وأبو بكر يحيى بن جعفر الزبرقان (ت٢٧٥هـ) فقد قال (واحتمله [=أثر مجاهد] المحدثون الثقات، وحدّثوا به على رؤوس الأشهاد، لا يدفعون ذلك، **يتلقَّونه بالقبول والسرور بذلك**)[١١٠].

-ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة (تـ ٢٩٧هـ) فقد قال :(وبلغني عن بعض الجهال دفع الحديث بقلَّة معرفته في ردِّه مما أجازه العلماء ممن قبله ممن ذكرنا، **ولا أعلم أحدًا ممن ذكرتُ عنه هذا الحديث =إلا وقد سلَّم الحديث على ما جاء به الخبر، وكانوا أعلم بتأويل القرآن وسنَّة الرسول صلى الله عليه وسلم، ممن رد هذا الحديث من الجهال**، وزعم أن المقام المحمود هو الشفاعة لا مقام غيره..)[١١١]

---

(١٠٧) (٢/ ٢٢٠-٢٢١).

(١٠٨) (٢/ ٩٤٧).

(١٠٩) المصدر السابق (١/ ١٨٧).

(١١٠) المصدر السابق (١/ ١٨٦).

(١١١) المصدر السابق(١/ ١٩٩).

-وأبو بكرٍ الآجُرِّي –رحمه الله– (تـ٣٦٠هـ): (وأمَّا حديثُ مجاهد في فضيلة النبـي ﷺ وتفسيره لهذه الآية أنَّه يقعده على العرش =**فقد تلقَّاه الشيوخ من أهل العلم والنَّقل لحديثِ رسول الله ﷺ، تلقَّوها بأحسن تلقٍّ، وقبلوها بأحسن قبولٍ**، ولم يُنكروها)[١١٢]

-وابن تيمية –رحمه الله– (تـ٧٢٨هـ): (كان السَّلف والأئمَّة **يروونه ولا ينكرونه، ويتلقَّونه بالقبول**)[١١٣]

وثالثة: أنَّ في الرواية الأخرى لأبي بكر المرُّوذي المُصرِّح فيها بالسماع من أحمد بلا وسائط، في قوله: (سألتُ أبا عبدالله عن الأحاديث التي تردُّها الجهمية في الصِّفات، والرؤية، والإسراء، وقصَّة العرش.

فصحَّحها أبو عبد الله، وقال: قد تلقَّتها العلماء بالقبول، نُسلِّم الأخبار كما جاءت)[١١٤]= شاهدًا للرِّواية السابقة التي يرويها بنزول، ولعلَّ ذلك هو الحامل لأبي بكر الخلاَّل على الاكتفاء بها عن تلك، وإن كان الجزم بذلك يبقى متعذِّرًا لعدم بلوغ كتابه إلينا كاملاً.

فإن قيل: الرِّواية المُصرِّحة بالسماع ليست قاطعة في دلالتها على المُدَّعى، وهو حكاية أبي عبدالله تلقِّي العلماء لأثر مجاهد بالقبول.

فيُقال: إنَّها وإن لم تكن قاطعة فإنَّها ظاهرة الدلالة، مأخوذٌ من قوله (قصَّة العرش) يعني بها مدلول أثر مجاهد، كما فهمه كل من المروُّذي والخلاَّل عند سوقهما لهذه الرِّواية في مَعْرض الاحتجاج بها على صحة أثر مجاهد[١١٥].

وأمَّا الثاني(=وهو عدم الحتم بإفادة مصطلح التلقِّي بالقبول معنى الإجماع، لتردُّده بينه وبين معنى الشهرة والاستفاضة): فيقال: وجود الاشتراك عند التجرُّد لا ينفي تعيُّن المدلول إذا دلَّ السياق على أحدهما، وعلى فرض عدم دلالته في هذا المقام، فليس هناك ما يمنع من حمله على المعنيين جميعًا–أعني الإجماع والاستفاضة–إذ لا تنافي بينهما.

---

(١١٢) «االشريعة»(٤/ ١٦١٣–١٦١٢).

(١١٣) «درء تعارض العقل والنقل»(٥/ ٢٣٧).

(١١٤) «االسُّنَّة» للخلَّال (١/ ١٩٩).

(١١٥) المصدر السابق.

وعلى كلا التقديرين: فلا يُسلَّم حمله في هذا المقام على محض الاستفاضة التي لا تنطوي على الإجماع، لعلَّتين:

إحداهما: غَلَبَة استعمال العلماء لهذا المصطلح في معنى الإجماع[116]، لذا تقع المنازعة في تحقُّقه ، وفي منعه بادِّعاء وجود المخالف ، ولا معنى لذلك إلا إفادته معنى الإجماع، فيُحمل عليه عملاً باستصحاب الحال الرَّاجح.

والأُخرى: أن ترتيبهم الأحكام على مقتضى الأثر - كما سيأتي بيانها-، لا يتأتَّى مع الاستفاضة المحضة.

وأمَّا الثالث: فلا يُسَلم اختزال دلالة المصطلح على مجرَّد الجزم بصحَّة النِّسبة؛ إذ لا موجِب لهذا التخصيص؛ ولو سُلِّم به -أعني التخصيص- فقد يقال: إنَّ المقام يقضي بأن دلالة المصطلح أقوى في إثبات صدق مقتضى الخبر منها على صحة نسبته؛ لما تقرَّر من ضعف إسناده.

ومما يؤكِّد انتظام التلقِّي بالقبول لمدلول الأثر= تواردهم على ترتيب الأحكام المستثمرة منه: من (أ)إثبات صِّفات الرَّب - كـ علِّوه تبارك وتعالى، واستوائه على عرشه -ورؤيته.

(ب)وإثبات الفضيلة التي اختصَّ بها النبيُّ ﷺ دون سائر الأنبياء عليهم السلام.

ويشهد لهذين المعنيين: قول أبو بكر يحيى بن أبي طالب -رحمه الله- (تـ ٢٧٥هـ): (والذي عندنا -والحمد لله-: أنَّا نؤمن بحديث مُجاهد، ونقول به على ما جاء، ونُسلِّم الحديث وغيره ممَّا يُخالف فيه الجهميَّة من: **الرؤيَّة، والصِّفات، وقُرب محمد ﷺ منه**)[117]

ويشهد للمعنى الثاني:

قول ابن صاعد -رحمه الله- (تـ ٣١٨هـ): (وهذه الفضيلة في القعود على العرش لا ندفعها، ولا نماري فيها، ولا نتكلَّم في حديث فيه فضيلةٌ لرسوله ﷺ بشيء يدفعه ولا يُنكره)[118]

---

(١١٦) انظر: «العدة في أصول الفقه »لأبي يعلى (٣/ ٩٠١-٩٠٠)، و«جواب الاعتراضات المصرية » (٤٦)، و«مقدمة في أصول التفسير » (١٤١-١٤٠) وكلاهما لابن تيمية، و«النكت على كتاب ابن الصلاح »لابن حجر (١/ ٣٧٨).

(١١٧) « االسُّنَّة» للخلَّال (١/ ١٨٦).

(١١٨)« الشريعة» لأبي بكر الآجرِّي (٤/ ١٦١٧-١٦١٦). وانظر: ما بوَّب به أبو بكر ابن أبي شيبة -رحمه الله- (تـ ٢٣٥هـ) لهذا الأثر وغيره، بقوله: (باب ما أعطى الله تعالى محمدًا ﷺ)، وكذلك إخراج أبي عبدالله محمد =

(ج) والإنكار والتغليظ على منكره، ويشهد لذلك نصوص عدَّة، منها: قول إبراهيم بن محمد الأصبهاني –رحمه الله– (تـ ؟هـ): (هذا الحديث حدَّث به العلماء منذ ستين ومائة سنة، ولا يردّه إلا أهل البدع)[119]

وقول إبراهيم الحربي –رحمه الله– (تـ٢٨٥هـ) : (الذي نعرف، ونقول به، ونذهب إليه: أنَّ ما سبيل من طعن على مجاهد وخطَّأه إلاَّ الأدب والحبس)[120]

ولا يتحصَّل كل ذلك منهم إلا إذا كان على مهيع التصديق والتحقيق بما دلَّ عليه الأثر.

وأما الرابع: فالجواب عن الشاهد الوجودي: أنَّ له وجاهته لولا ما يُكدِّر عليه من مناصيص الأئمة التي مضى ذكرها آنفًا، فهي بمجموعها تدفع هذا التأويل؛ لاتفاقهم على تضمُّن الأثر الدَّلالة على فضيلة النبي ﷺ ومنزلته عند ربه، فضلاً عما دلَّ عليه من إثبات علو الرَّب واستوائه على عرشه، وذلك يكشف بجلاء على أنَّ دلالته لم تتجرَّد للاعتضاد، بل كانت أيضًا مؤسِّسةً لخصيصةٍ من خصائص النبي عليه الصلاة والسلام.

والجواب عن الشاهد العدمي: بمنْعِ الملازمة: فترك هؤلاء الأئمة لذكر هذا الأثر ليس قاطعًا في القدح؛ لوجهين:

أحدهما: أنَّ القدح قَدْرٌ زائد على عدم الذِّكر، فلا يحِلُّ نحْلُهم القولَ بالقدح في الأثر لعدم ذكرهم له إلا ببيِّنة.

والآخر: أنَّه لو كان تَرْكُ ذِكْره قادحًا=لعُدَّ تَرْك من فَسّر المقام المحمود بالإقعاد دون الشفاعة–كابن وهبٍ مثلاً[121] – دليلاً على قدحه في تفسير المقام المحمود بالشفاعة، وهذا ما لا يقول به منصف.

=

بن محمد التميمي البصري–رحمه الله–(تـ ق٦هـ) لهذا الأثر في كتابه «تلقيح العقول في فضائل الرَّسول ﷺ».

(١١٩) « االسُّنَّة» للخلَّال (١/ ١٦٧).

(١٢٠) المصدر السابق (١/ ١٨٨).

(١٢١) انظر «الجامع » (٣/ ١١٥).

وأما إعراض أبي عبدالله البخاري رحمه الله (تـ ٢٥٦هـ) على وجه الخصوص، فعلى تقدير التسليم بدلالته وتأثيره، فإنه قد يعتد به في الأحاديث الأصول؛ وأما الآثار فإنما ساقها- على ما استقرأه ابن حجر (تـ ٨٥٢هـ) في «هُدى الساري»(١٢٢) -على جهة الاستئناس والاعتضاد لما ترجم له من أحاديث، فليس من شرطه استيعابها.

فالحاصل: أنَّ غاية ما يدل عليه صنيع هؤلاء الأئمة الذين أعرضوا عن أثر مجاهد دون التنصيص على القدح فيه: هو أولوية ورجحانية تقديم التفسير النبوي المسند على الأثر، فهو تقديم أولوية لا تقديم إبطال لغير المعنى التفسيري المقدَّم، إذ لا يُسلَّم التعارض بين الأثر والحديث، ويبقى الأثر في حكم المسكوت عنه، وانتفاء إيراده له لا يعني نفي صحته، ومن ادَّعى ذلك وقع عليه عبء الإثبات.

ولو قُدِّر أنَّ تقديم بعضهم منطوٍ على إبطال الأثر، فقد يُشكل اقتضاء ذلك التقديم الاجتهاد منهم، والفَرْض أنَّ التَّلقِّي لهذا الأثر قائمٌ؛ فلو كان التَّلقي والإجماع على تفسير مجاهد للمقام المحمود متحقِّقًا لما ساغ لهؤلاء مخالفته بالاجتهاد، وحيث سوِّغت= دلَّ على أنَّ التلقي كان من بعض أهل العلم دون الجميع.

فيقال: لا ملازمة؛ لأنَّ حظر الاجتهاد بعد التَّلقي بالقبول، إنما يصحُّ لو كانت إضافة التلقي إلى جميع المتلقِّين قطعيَّةً؛ أَمَا وهي ظنّية= فلا؛ لظنية الطريق الذي ثبت به التلقي، فانتفى بذلك التعارض الظاهري بين نقل التلقي ووقوع الاجتهاد بخلافه.

ويبقى أنَّ الأخذ بهذا الإجماع الظني حُجَّةٌ يلزم المصير إليها؛ إذ غالب الإجماعات المحكية في العلوم الشرعية هي من هذا النوع، وعلى مثلها التعويل فيها(١٢٣)، إلاَّ من قامت لديه من الدلائل ما ظنَّها تَرْجح على هذا الإجماع الظنِّي= فإنَّه مأجورٌ في اجتهاده، لا تلحقه معرَّة المخالفة.

---

(١٢٢) (٢٤).

(١٢٣) يقول الإمام الموفَّق ابن قدامة -رحمه الله- (تـ هـ): (وهذا قول عمر في المهاجرين والأنصار، بمحضر سادةِ الصحابة وأئمتهم، فلم يُنكر، فكان إجماعًا، ولا سبيل إلى وجود إجماعٍ أقوى من هذا وشبهه؛ إذ لا سبيل إلى نقل قول جميع الصحابة في مسألة، ولا إلى نقل قول العشرة، ولا يوجد الإجماعُ إلا القول المنتشر) «المغني» (٣/ ١٩٤-١٩٣)، ويقول الإمام ابن قاضي الجبل -رحمه الله- (تـ ٧٧١هـ): (وهذا الدَّليل من أقوال بعض الصحابة وإقرار الباقين لعدم نقل النَّكير فيه، وإن كان من العلماء مَن نازع في كونه إجماعًا وحُجَّةً، أو حُجَّة لا إجماعًا(...)= فما زال العلماء يحتجُّون بأمثاله في المُصنَّفات ومواقع المناظرات) «المناقلة =

فإن قيل: على فرض التَّسليم بأن "تلقِّي الأمَّة بالقبول" حُجَّة، لكن لا نُسلِّم أن نقل الواحد له يثمر وجوب القبول.

فيقال: قد تقرَّر في الأصول أن حكاية الثقة للإجماع واجبة القبول(١٢٤).

هذا في عموم الثقات، فكيف إن ثبتت حكايته من إمام من أكابر الأئمة كأحمد بن حنبل-رحمه الله-(تـ٢٤١هـ) المطبق على جلالته وإمامته ودقَّته وتشديده في أمر الإجماع، مع موافقة الجِلّة من الحُفَّاظ له في هذه الحكاية ؟!

فإن قيل: إن الحنابلة هم من انفردوا بالانتصار لصحَّتِه دون غيرهم، متابعةً منهم لإمامهم.

والجواب: منع ذلك؛ فلا نسلم انفرادهم بذلك، بل وافقهم عليه أئمَّةٌ من أهل السُّنَّة سواء من أهل الحديث-بالمعنى الأخص- كإسحاق ابن راهويه(تـ٢٣٨)، أو من المالكية كـ عبدالله بن وهب(تـ١٩٧هـ)، أو من الشافعيَّة كأبي العباس ابن سُريج (تـ٣٠٦هـ).

نعم، لا يُنكر أنَّ الانتصار له في الحنابلة أظهر، لكنَّ إظهار الانتصار منهم لا ينفي الانتصار عن غيرهم.

فإن قيل: لو كان هذا الأثر مُتلقَّى بالقبول لشاع ذكره في مصنفات الأئمة، فدل انحسار انتشاره على وهن دعوى التلقِّي!

قيل: أنَّ الشيوعَ نسبيٌّ، وعلى فرض عدم شيوعه؛ فإنَّه قرينة من القرائن، ففواتها لا يهيض من دلالة التلقي؛ إذ ليس من شرط صحة القول تضافر الدلائل عليه.

وأَمَّا الخامس: فيقال: إنَّ التسليم بوجود المنازع عند انعقاد الإجماع= موقوفٌ على أن يُنقل إلينا كما نُقل الإجماع، أَمَا وهو لم ينقل إلينا= فالإجماعُ ثابت لا على سبيل الإحاطة، وإنما من حيث الظاهر(١٢٥)، وأمَّا المنازعة في مدلوله بعد انعقاده فمَحْجوجة بالإجماع السابق.

=

والاستبدال بالأوقاف» (٩٣-٩٢)، وانظر: «الرَّوض الباسم »لابن الوزير(١/ ١٥٠).

(١٢٤) انظر: «الرَّوض الباسم» لابن الوزير (١/ ١٥٧).

(١٢٥) انظر: «معرفة الحُجج الشرعية» للبزدوي (١٥٤).

المطلب الثاني: (المشكلات المُتعلِّقة بالدَّلالة):

تدور المشكلات المتعلِّقة بالدَّلالة على أقطاب ثلاثة، أوردُها على هيئة منازعات، هي كالتَّالي:

أولاً: (المنازعة في حُجيَّة قول التَّابعي): وصورتها: أنَّه لو سُلِّم بصحة الإسناد إلى مجاهد، فهو قول تابعي، وأقوال التابعين ليست حُجَّة بمفردها.

ثانيًا:(المنازعة في توقيفية قول مجاهد): ولها صورتان:

إحداهما: ادِّعاء احتمال تلقِّي مجاهد لهذا الخبر من أهل الكتاب، مستشهدين بقول أبي بكر ابن عياش-رحمه الله- (تـ١٩٣هـ): قلت للأعمش(تـ١٤٨هـ): (مالهم يتقون تفسير مجاهد؟ قال: كانوا يرون أنه يسأل أهل الكتاب)[١٢٦].

والأخرى: ادِّعاء أنَّ منزع مجاهد-رحمه الله-(تـ١٠٤هـ) في تفسيره هو الرأيُ والاستنباطُ لا التَّوقيف.

ثالثًا: (المُنازعة في إمكان مدلول قول مجاهد).

فأمَّا جواب المنازعة الأوّلى: فلا يُسلَّم انتفاء مطلق الحجية؛ فإن بعض من منع حجية قول التَّابعي في الفتيا احتجَّ به في التفسير، وكتب الأئمة شاهدة على الاحتجاج بتفاسيرهم[١٢٧]، ويأتي في مُقدِّمتهم: مجاهد بن جبر -رحمه الله- (تـ١٠٤هـ)؛ لكونه أعلمهم بالتفسير، قال خُصيفٌ بن عبد الرحمن الحرَّاني -رحمه الله- (تـ١٣٦هـ): (كان أعلمهم بالتفسير مجاهد)[١٢٨]، ولإمامته في ذلك عوَّل عليه الأئمَّة[١٢٩]- كالشافعي (تـ٢٠٤هـ) والبخاري (تـ ٢٥٦ه) رحمهما الله تعالى-.

ولعلّ مأخذ الاحتجاج بأقوالهم في التفسير= أمرانِ:

---

(١٢٦) «الطبقات الكبير» لابن سعد (٨/ ٢٨).

(١٢٧) انظر: «المسائل الأصولية من كتاب الروايتين والوجهين» لأبي يعلى (٥٨-٥٤)، و«إعلام الموقِّعين» لابن قيِّم الجوزية (٤/ ٦٣٧).

(١٢٨) «التاريخ الكبير» لابن أبي خيثمة (١/ ١٩٩).

(١٢٩) «مقدِّمة في أصول التفسير» لابن تيمية (٩٧).

الأوَّل: كونها مَظنَّة تلقِّيها عن الصحابة، وهذا ما قد يفهم من قول الإمام أحمد- رحمه الله- (تـ٢٤١هـ): (لا يكاد يجيء الشيء عن التابعين إلا ويوجد فيه عن أصحاب النبيﷺ)(١٣٠)، والأصل في الصحابة أنَّه لا يكون مأخذهم دليلاً فاسدًا، بل قد عدَّ الحافظ أبوموسى المديني – رحمه الله-(تـ٥٨١هـ) تفسيره-أي الصحابي الذي شهد الوحي- حديثًا مُسندًا باتِّفاق أهل الصَّنعة، ولو لم يُصرِّح فيه الصحابيُّ بذكر النبي ﷺ(١٣١)!

وتقوى المظِنَّة إن كان قول التابعي توقيفيًا لا مَدْخل للرأي فيه؛ فإنَّه حينئذ يكون قرينةً على أنَّه عن علمِ اتِّباعٍ، فإذا انضاف إلى هذه القرينة تلقِّي الأمة له بالقبول=قوي هذا الظنَّ وترجَّح؛ واندرج الأثر في نطاق المرفوع الحُكمي، ومرفوع التَّابعي يُعدُّ مُرسَلاً.(١٣٢)

وهذا ما يصدق على قول مجاهد- رحمه الله-(تـ١٠٤هـ) فنصوص من تلقّوه بالقبول يلوح منها أنَّه قد قامت لديهم من القرائن ما أفضت بهم إلى اعتبار هذ القول في حكم المرفوع، ويشهد لذلك قول أبو جعفر محمد بن عمران الخيَّاط–رحمه الله- (تـ؟ هـ): (بلغني أنَّ مسلوبًا من الجُهَّال أنكر ذلك، فنظرتُ في إنكاره، فإن كان قصد مجاهدًا رحمه الله=فابن عبَّاس رضي الله عنهما قصد، وإن كان لابن عباس قصد= فعلى رسول الله ﷺ ردَّ)(١٣٣).

والأمر الآخر: تزكية الله لهم وثناؤه عليهم واستيجابهم الرضوان منه؛ لاتِّباعهم أصحاب رسول الله ﷺ؛ ولذا قال عثمان بن سعيد الدَّارمي –رحمه الله- (تـ٢٨٠هـ): (مع أنَّ أبا يوسف إن قال: ليست أقاويل التابعين بأثَرٍ = فقد أخطأ؛ إنَّما يقال: ليس اختلاف التَّابعين سُنَّةً لازمةً كسُنَنِ النبي ﷺ وأصحابه، فأمَّا ألا يكون أثرًا فإنَّه أثرٌ لا شكَّ فيه، وأقاويلهم ألزم للناس من أقاويل أبي يوسف وأصحابه؛ لأنَّ الله أثنى على التابعين في كتابه، فقال ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ

(١٣٠) انظر: «مسائل الإمام أحمد–رواية أبي داود» (٣٦٩-٣٦٨)، وانظر اختلاف الأصحاب في تفسير قول الإمام أحمد: «العُدَّة في أصول الفقه» لأبي يعلى (٢/ ٥٨٣-٥٨٢)، و«التحبير شرح التحرير» للمرداوي (٨/ ٣٨١٤).

(١٣١) انظر: «كتاب الطُّوَّالات» (١/ ١٤٠، ٣٧٣)

(١٣٢) انظر: «المسالك في شرح موطأ مالك» لأبي بكر ابن العربي (٢/ ٣٣٥)، و«فتح المغيث» للسخاوي (١/ ٢٣١)

(١٣٣) «السُّنَّة» للخلَّال (١/ ١٩٢)

ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ ﴾ [التَّوْبَة : ١٠٠]. فشهد لهم باتباع الصحابة رضي الله عنهم، واستيجاب الرِّضوان من الله باتِّباعهم أصحاب محمَّدٍ ﷺ.

واجتمعت الكلمة من جميع المسلمين أن سمّوهم التَّابعين، ولم يزالوا يأْثُرون عنهم بالأسانيد كما يأثرون عن الصحابة، **ويحتجُّون بهم في أمر دينهم، ويرون آراءهم ألزم لهم مِن آراء من بعدهم للاسم الذي استحقُّوا من الله، ومن جماعة المسلمين الذين سموهم تابعي أصحاب محمد**ﷺ)(١٣٤).

وأمَّا جواب المنازعة الثانية: فلا يُسلَّم بكلتا دعوييها؛ أمَّا الدَّعوى الأولى :ففسادها أظهر من أن تحتاج إلى الإغراق في وصفها، ذلك أنَّ أدنى التفاتةٍ إلى مدلول هذا الأثر يُعلم بها أنَّه أثرٌ إسلاميٌّ يَبْعد معه أن يكون مما تلقَّاه مجاهد عن أهل الكتاب.

ثم على تقدير تحقُّق التوقِّي من الأئمة لتفسير مجاهد= فلا يُراد به نَفْضُ اليد من كل ما ثبت عنه في التفسير؛ إذ لو كان كذلك لما شُحنت دواوينهم من تفاسيره= فعلم من صنيعهم أنَّ التوقيَّ هو على معنى الاحتياط فيما يرويه، وليس أثر مجاهد -محل البحث- مما اتَّقَاه الأئمة من تفاسيره للعلَّة المدَّعاة، بل تلقَّوه بالقبول والتصديق.

وأمَّا الدَّعوى الأخرى: فممنوعة؛ وسند المنع أمران:

الأوَّل: بالنَّظر إلى معنى الأثر، فهو ممَّا يبعد أن يكون من قبيل الاستنباط والرأي، ومجاهد أخشى لله من أن يتخوَّض في أمرٍ غيبيٍّ كهذا بلا برهان، فمثل هذا القول لا يكون إلا مُتلقىً عن المعصوم.

والآخر: تنصيص أهل العلم-المُثبت للأثر والمُنكر له- على أنَّ قول مجاهد لا يقال مثله بالرأي.

فإذا تحرَّر للناظر بُعد هذا الاعتراض، علم أنَّه لولا ثبوت توقيف الأثر عندهم وأنَّه لا مدخل للرأي فيه= لما صاروا إليه وعقدوا الخناصر عليه.

وأمَّا جواب المشكل الثالث: فيقال: لا تخلو الإحالة: إمَّا أن تكون عقليةً، أو عاديَّةً، أو شرعية.

---

(١٣٤) «نقض عثمان بن سعيد» (٢٦٣-٢٦٢)، وانظر: «السُّنَّة» للخلال(١/ ١٨٨)

ولا يُسلَّم بالإحالة العقلية، إذ لا يتضمَّن أثر مجاهد إحالة ذاتيةً كالجمع بين النقيضين أو رفعهما.

ولا يُسلَّم بالإحالة العادية؛ إذ خرق العادة للأنبياء جائزٌ في الدُّنيا، فكيف بالآخرة وهي زمن خرق العادات؟!

فلم يبق إلا الإحالة الشرعيَّة -ولعلَّها المقصودة عند من أطلقها- ووجه الإحالة: مُنافاة مدلول الأثر للأصول، ولها ثلاث صور:

الأولى: إحالة الأثر من جهة مُنافاته لما ثبت في السُّنة والإجماع من تفسير المقام المحمود بالشفاعة العظمى للنبي ﷺ.

والثانية: إحالة الأثر من جهة أنَّ السمع دلَّ على اختصاص الرَّب تبارك وتعالى بالاستواء على العرش دون من سواه.

والثالثة: إحالة الأثر من جهة انطوائه على نسبة القعود إلى الرَّب تبارك وتعالى.

فأمَّا الصورة الأولى فتلخيصها: أنَّ المقرَّر في أصول التفسير: أنَّه (إذا لم نجد التفسير في القرآن، ولا في السُّنَّة، ولا وجدته عن الصحابة، فقد رجع كثير من الأئمة في ذلك إلى أقوال التابعين)(١٣٥).

والحال هنا أنَّا وجدنا التفسير للمقام المحمود في السُّنَّة: هي شفاعته صلى الله عليه وسلم الشفاعة العُظمى يوم القيامة، وانعقد الإجماع على ذلك= فيقدَّمان على تفسير مجاهد إذا وافقها فكيف وقد خالفها؟!

فأمَّا السُّنَّة: فما رواه جابر بن عبدالله -رضي الله عنهما-: أنَّ رسول الله ﷺ قال: (مَن قال حين يسمع النِّداء: اللهم ربَّ هذه الدَّعوة التَّامة، والصَّلاة القائمة، آتِ محمدًا الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقامًا محمودًا الذي وعدْتَه، حلَّت له شفاعتي يوم القيامة)(١٣٦)

وكذلك ما رواه أبوهريرة رضي الله عنه عن النبيﷺ ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا ۝٧٩﴾ [الإِسۡرَاء : ٧٩] قال: (الشفاعة) (١٣٧)

---

(١٣٥) «مقدمة في أصول التفسير» لابن تيميَّة (٢٠٨).

(١٣٦) أخرجه البخاري في «الجامع الصحيح» (٤٧١٩).

(١٣٧) أخرجه أحمد في «المسند» (١٥/ ٤٥٨-رقم [٩٧٣٥])، وحسَّن إسناده ابن كثير-رحمه الله- في «البداية =

وأمَّا الإجماع: فإن هذا هو ما عليه عامة أهل العلم، قال قتادة -رحمه الله- (ت١١٨هـ): (وكان أهل العلم يرون أنَّ المقام المحمود (...) شفاعة يوم القيامة)(١٣٨)

وقد نصَّ على الإجماع: ابن عبدالبرِّ -رحمه الله- (ت٤٦٣هـ) فقال: (والذي عليه جماعة العلماء من الصحابة والتَّابعين، ومن بعدَهم من الخالفين: أنَّ المقام المحمود هو المقام الذي يشفع فيه لأمته؛ وقد رُوي عن مجاهد مثل ما عليه الجماعة من ذلك، **فصار إجماعًا في تأويل الآية من أهل العلم بالكتاب والسُّنَّة**)(١٣٩)

وجواب هذه الصورة: بأنَّنا لا نُسلِّم النكارة؛ إذ لا تنافي -عند التأمُّل- بين الأصول وتفسير مجاهد، ويمكن الجمع بين ما ورد في السُّنَّة والإجماع، وبين أثر مجاهد= بإرجاع دلالة أثر مجاهد إلى الشفاعة العامة بكونه خصيصةً من خصائصها، وصفةً من صفات المقام المحمود، كما حقَّقَه الحافظ ابن حجر (ت٨٥٢هـ)(١٤٠)، وقد قال بإمكان الجمع بينهما فئامٌ من أهل السُّنَّة كـ: عزِّ الدِّين الرسعني (ت٦٦١هـ)(١٤١)، ومحمد بن علي الكرجي القَصَّاب (ت٦٩٠هـ)(١٤٢). بل حتى ممن عُرف بميله إلى التأويل أو التفويض كأبي إسحاق الثعلبي (ت٤٢٧هـ)(١٤٣)، وأبي يعلى الحنبلي (ت٤٥٨هـ)(١٤٤)، وشهاب الدين الآلوسي (ت١٢٧٠هـ)(١٤٥)..ولو كان التنافي بينهما متحققًا بيِّنًا لما تأتَّى لهؤلاء القول بإمكان الجمع؛ فدلَّ ذلك على أن التنافي في هذا المقام إضافي لا حقيقي.

=
والنهاية» (١٩/ ٤١٠).

(١٣٨) أخرجه ابن جرير في «جامع البيان» (١٥/ ٤٥)، والبخاري تعليقًا في «الجامع الصحيح» (٧٤٤٠).

(١٣٩) «التمهيد» لابن عبدالبرّ (٦/ ١٠٨).

(١٤٠) «فتح الباري» (١١/ ٥٢٠).

(١٤١) «رموز الكنوز» (٤/ ٢١٧).

(١٤٢) «جامع البيان» لابن جرير الطبري (١٥/ ٤٥).

(١٤٣) «الكشف والبيان» (١٦/ ٤٥٠).

(١٤٤) «إبطال التأويلات» (٢/ ٤٨٧).

(١٤٥) «روح المعاني» (١٥/ ٦٥).

وأمَّا دعوى مُنافاة الأثر للثابت عن مجاهد نفسِه: فلا تُسلَّم؛ إذ ذلك معدود في خلاف التنوع لا خلاف التنافي والتضاد، فمجاهد أراد بيان مصاديق هذا الحرف، فلعله اقتصر على أحدها في موطن وعلى الآخر في موطن آخر، أو وقع الاقتصار من الرَّاوي عنه.

وأمَّا الصورة الثانية، فتلخيصها: أنَّ السمع قد دلَّ على اختصاص الرَّبِّ بالاستواء على العرش، فلو ثبت جلوس النبي ﷺ عليه؛ لكان مُشاركًا له فيما اختصَّ به تعالى، والاختصاص والمشاركة لا يجتمعان.

والجواب: لا يُسلَّم أن مطلق المشاركة تنافي الاختصاص، وإنَّما الذي يُنافيها عدم الإذن؛ فإن أذن المَلِكِ تبارك وتعالى لأفضل رسله ﷺ بالجلوس معه على ما يخصُّه= لم يكن في ذلك إزالة لما اختصّ به سبحانه وتعالى، لاسيما والمقام مقام تشريف وتكريم وإظهار لمزيَّته على سائر خلقه.

والحاصل: أن القول في هذه المسألة نظير القول في قوله ﷺ: (إنَّ الله كتب كتابًا قبل أنْ يخلق الخَلْقَ: إنَّ رحمتي سبقت غضبي، فَهو مكتوب عنده فوق العرش)[١٤٦]؛ فكما أنَّ وجود الكتاب الذي كتبه الرب تبارك وتعالى فوق عرشه لا يستلزم المشاركة المنافية للاختصاص = فكذلك إقعاده عليه الصلاة والسلام معه على العرش لا يستلزمها، فليس (في إقعاده محمدًا ﷺ على العرش، موجِبًا له صفة الرُّبوبية أو مخرجًا إياه من صفة العبودية، بل هو رفعٌ لمحلِّه، وإظهارٌ لشرفه، وتفضيلٌ له على غيره من خلقه).[١٤٧]

ولا يقال : لعلَّ المراد بـ«العرش » عرش غير عرش الرحمن تبارك وتعالى؛ لأنَّ الأصل في الألف واللام أنَّهما ينصرفان إلى المعهود من عُرف الشارع من هذا اللفظ[١٤٨]..هذا أولاً

وثانيًا: أنَّ هذا المعنى يعود على دلالة الأثر من إثبات الفضيلة للنبي ﷺ بالإبطال؛ إذ أيُّ فضيلة تُمتدح في إقعاده عليه الصلاة والسلام على عرش دون العرش الرحمن؟!

ولا يقال أيضًا :إنَّ إثبات هذا الأثر يشرع لأهل البدع ذرائع الاستطالة على أهل السنة برميهم بالتشبيه[١٤٩]؛ لأنَّنا نقول : إنَّ استطالة أهل البدع على أهل السنة لقبولهم أثر مجاهد

---

(١٤٦) أخرجه البخاري (٧٥٥٤) ومسلم (٢٧٥١).

(١٤٧) «الكشف والبيان عن تفسير القرآن» لأبي إسحاق الثعلبي(١٦/ ٤٥١).

(١٤٨) «إبطال التأويلات» للقاضي أبي يعلى(٢/ ٤٨٩-٤٨٨).

(١٤٩) «مختصر العلو للعلِّي الغفار» للألباني (١٤).

ليست موقوفة على عين هذه المسألة بل تسري في سائر المسائل التي هي ثمرة للتبـاين المنهجـي في التَّلقِّي والاستدلال بين أهل السنة والجماعة ومخالفيهم من أهل البدع، فلا اختصاص لهذا الأثـر في تعليل الاستطالة.

ولا يضير أهـل الحـق اسـتطالة مخـالفيهم علـيهم؛ فتلـك سـنة الله الجاريـة بـابتلاء الرسـل واتباعهم بمخالفين يناصبونهم العداوة كما قال تعالى ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِّنَ ٱلْمُجْرِمِينَ ۗ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا ﴿٣١﴾ ﴾ [الفُرْقَان : ٣١]

فإذا تقرر ذلك عُلم أنَّ الحق لا يترك لاستطالة أهل الباطل وإرجـافهم ، وإنـما يُصبر عليـه ويصابر، ويوضح للخلق ببراهينه.

وأمَّا الصورة الثالثة: فحاصلها: أنَّ في القول بمقتضى أثر مجاهد إثباتـًا لقعـود الـرَّب تبـارك وتعالى على العرش، وهذا مستلزمٌ نسبة الاستقرار عليه ، وذلك باطلٌ لانتفاء مدركه الشرعي.

فيقال: هذا الاعتراض مدخولٌ من جهتين:

الأولى: أنَّه قد دلَّت جملة من الآثار السَّلفيَّة على تفسير الاستواء بـالقعود والاسـتقرار[١٥٠]، ولم يُنازع في ذلك أحدٌ مـن الأئمَّـة المعتـبرين، يقـول عبـدالرحمن ابـن سـعدي –رحمـه الله- (تــ ١٣٧٤هـ): (فكذلك نُثبت أنَّـه اسـتوى عـلى عرشـه اسـتواءً يليـق بجلالـه، سـواء فُسرـ ذلـك بـالارتفاع أو بعلوِّه على عرشـه **أو بالاسـتقرار أو بالجلوس=فهـذه تفاسـير واردةٌ عـن السَّـلف،** فُنثبتُ لله على وجه لا يماثله ولا يُشابهه فيها أحدٌ، ولا محذور في ذلك)[١٥١]

فإذا تبيَّن للناظر أنَّ تفسير الاستواء بـالقعود والاسـتقرار تفسـيرٌ أثـريٌ، وكلاهمـا في كـلام العرب جائزٌ، ولا يلزم من نسبتهما إلى الله–على الوجه اللائق به سبحانه- محالٌ= سقط المـانع مـن قبول أثر مجاهد رحمه الله.

والأخرى: أنَّه حتى لو قُـدِّر عـدم ثبـوت الآثـار السَّـلفيَّة في تفسـير الاسـتواء بـالقعود أو الاستقرار=فإنَّ ذلك لا يُشكل على إثبات قول مجاهد؛ لعدم دلالته عـلى هـذين المعنيـين ، ولعـلَّ الحامل إلى ظنِّ ذلك =هو ما ألفاه المُنازع من قول الدَّراقطني –رحمه الله- (تـ٣٨٥هــ) في ضـمن أبياته التي تضمنت إثبات قول مجاهد:

---

(١٥٠) وقد استقصاها مُحقِّقا كتاب «إثبات الحد لله عزوجل» في مقدِّمة تحقيقهما (٨١-٥٩).

(١٥١) «مجموع مؤلفات الشيخ العلامة عبدالرحمن بن ناصر السعدي» (٢٥/ ٣٨٠).

ولا تُنكــــروا أنَّـــه قاعــــدٌ   ولا تجحـــدوا أنَّـــه يُقعـــده[١٥٢]

فظنَّ –رحمه الله– أنَّ نسبة الدَّارقطني –رحمه الله– (تـ٣٨٥هـ) القعود إلى الرب هـو مـدلول الأثر = وهذا غير مُتّجه؛ لجواز أن يكون مدركه –رحمه الله– التفسير السَّلفي لمعنـى الاسـتواء، لا أنَّ مدلول الأثر هو الذي اقتضاه. والله أعلم.

(١٥٢) «إثبات الحد لله عز وجل» للدشتي (١٩٢).

الخاتمة

في خاتمة هذا العمل أشير إلى لفيف من النتائج والتوصيات، راجيًا من الله أن يكون فيهما النَّفع والإفادة:

النتائج:

*بدا لنظري القاصر أثناء دراستي للمشكلات التي اعتورت حديث مجاهد: أنَّ عامَّة ما أُورد على صحة هذا الأثر لإبطاله= لا ينتج المطلوب.

*قد تبين مما سبق أنَّ المنازعين في صحة قول مجاهد، ترجع حقيقة منازعتهم إلى وصف هذا الأثر بـ وصفين لا يُسلَّم لهم بهما، وهما: أنَّه «لا سَنَد له» و«لا اتِّساق له»

فوصفه بـ «اللا سندية» باطلٌ؛ لأنَّه لَمَّا لم يكن من قبيل الاستنباط ولا من علوم أهل الكتاب= كان ذلك قرينة من القرائن على أنه صادر عن تلقٍّ واتِّباع، وهو ما صحَّح للأئمَّة قبوله.

وَوصْفُهُ بـ «اللا اتساق» باطلٌ؛ لما قد تقرَّر سابقًا من إثبات إمكانه.

* تزييف دعوى «تاريخيَّة» القول بمقتضى أثر مجاهد، وأنَّه مخصوصٌ بزمان ردِّ الجهميَّة لهذا الأثر، وأنَّ الانتصار له -أَصالةً- هو لدلالته التوكيديَّة على علوِّ الرَّب تعالى واستوائه على عرشه، لما في ذلك من مغايظة الجهميَّة نفاة الصِّفات!

ومِمَّا يكشف زَيْف هذه الدَّعوى، تعاقب الأئمَّة عبر طبقاتهم التاريخيَّة على الانتصار لأثر مجاهد، وتحقيق دلالتيه التَّأْسيسيَّة (=من إثبات فضيلة النبيﷺ) والتوكيدية(=من إثبات الصفات الإلهية).

* من مياسم الرُّشد العلمي= الرَّيث في فهم كلام الأئمة وموافقهم، وعدم الاستعجال في تغليطهم كِفاحًا أو من وراء حجاب التأويل؛ فإنَّ المُسارعة في تخطئتهم -بلا موجب-= مجازفة!

* أنَّ جُلَّ من تناول هذا الأثر بالإنكار، لم يتعرَّض للإجابة عن تلقِّي الأئمَّة له بالقبول، ولا لجوابات القائلين بموجبه عن المشكلات الموردة عليه، مما يكشف عن نوع من المسامحة في النظر.

التوصيات:

*إنَّ حلَّ المشكلات بابٌ شريفٌ عظيم لتزكية الفهوم، ونماء العلوم، وتصحيح المعارف، ومع هذه الأهميَّة البالغة لهذا النمط من الممارسة العلميَّة، إلاَّ أنَّه لم يحظَ بما يليق بمنزلته في الدِّراسات العقديَّة، فما يزال هذا المضمار مفتقرًا إلى مزيد من التأطير والتوسيع، فكثير من الدراسات العقديَّة نَحَتْ إمَّا المنحى الأُفُقي في تناول القضايا المبحوثة تحليلاً وتدليلاً، مع ضمور المنحى العمودي المُنصبّ على التعمُّق في حلِّ المُشكلات المُثوَّرة أو المُثارة على محل البحث. مع كون كلا المَنْحيين ضروريًا لا غناء للدَّرس العقدي عنهما.

=أو المنحى الاختزالي، باختزال المشكلات في مُشكِل النَّص الشرعي دون نصوص شارحيها من الأئمة، مع أنَّ في نصوصهم من مواطن الإشكال في القضايا والمفاهيم ما يفتقر إلى مزيد عناية وتحرير، إنْ على مستوى القول المفرد، أو على مستوى العمل العلمي.

* من المفاهيم المُشكلة التي ما تزال تفتقر إلى تحديد دلالتها بدقة في مَوارد الاستعمال لها في نصوص الأئمَّة، وإلى التكييف الأُصولي لها =مفهوم "التلقي بالقبول" وعلائقه، لذا أوصي بالدراسة المصطلحية لهذا المفهوم.

* أوصي بدراسة ضوابط إعمال أداة السياق التاريخي، سواء في دراسة مواقف الأئمة من بعض المسائل الاعتقادية، أو مواقفهم من بعض مخالفيهم؛ فإنَّه مع الإقرار بنجاعة البحث التاريخي وسَنِّي عوائده على الدرس العقدي، إضاءةً لخفيِّ جوانبه، وتوجيهًا لمشكلاته؛ إلا أنَّ هناك بونًا بين إعمال هذه الأداة في المحل المستوفي لشرائط هذا الإعمال= وبين إسقاطها على محل غير قابل لها، وغير مستوفٍ لشرائطه.

* أوصي بالتعمُّق في مدارك الأئمة في الاستدلال ومسالكهم فيها، والإبانة عن مثارات الغلط عليهم من موافقيهم ومخالفيهم؛ فإن في تمييز مآخذهم وطرائقهم عما نُسب إليهم= حفظًا للشريعة، وصونًا للنَّاظر فيها من الابتداع فيها والانتقاص منها.

المصادر والمراجع

١. «إبطال التأويلات لأخبار الصِّفات»: أبو يعلى الحنبلي، تح محمد النجدي، دار إيلاف الدولية، الكويت، ط١ / ١٤١٦هـ

٢. «إثبات الحد لله عز وجل»: أبو محمد محمود بن أبي القاسم الدشتي، تح مسلط العتيبي ورفيقه، ط١/ ١٤٢٠هـ.

٣. «الاختلاف في اللفظ»: لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة، ت أبي الحسن الرَّازحي، مكتبة عباد الرحمن، مصر، ط١/ ١٤٣١هـ

٤. «الاستذكار لمذاهب علماء الأمصار»: أبو عمر بن عبدالبرِّ النمري، تح بشَّار عوَّاد معروف، مؤسَّسة الفرقان للتراث الإسلامي، لندن، ط١/ ١٤٤٤هـ.

٥. «إعلام الموقِّعين»: ابن قيِّم الجوزية، تح محمد أجمل الإصلاحي ورفاقه، دار عالم الفوائد، مكة، ط١/ ١٤٣٧هـ.

٦. «الإيضاح في التفسير»: قوَّام السُّنَّة الأصبهاني، مخطوطة، تقديم حسن أنصاري، طهران

٧. «البداية والنهاية»: عماد الدين ابن كثير، تح عبدالله التركي، دار عالم الكتب، الرياض، ط٢/ ١٤٢٤هـ.

٨. «بدائع الفوائد»: ابن قيِّم الجوزية، تح علي العمران، دار عالم الفوائد، مكة، ط١/ ١٤٢٥هـ.

٩. «التاريخ الكبير»: ابن أبي خيثمة، تح صلاح بن فتحي هلل، دار الفاروق الحديثة، القاهرة، ط١/ ١٤٢٧هـ.

١٠. «تاريخ بغداد»: أبو إبراهيم الفتح بن علي الأصفهاني، تح إحسان التَّامري، المكتبة العمرية ودار الذخائر، القاهرة، ط١/ ١٤٤٤هـ.

١١. «التاريخ عن أبي زكريا يحيى بن معين»، رواية أبي الفضل الدوري(ضمن كتاب يحيى بن معين وكتابه التَّاريخ)، تح أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، ط١/ ١٣٩٩هـ.

١٢. «تاريخ مدينة السَّلام»: الخطيب البغدادي، تح بشار معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١/ ١٤٢٢هـ

١٣. «تجارب الأمم»: أبو علي مسكويه الرَّازي، تح أبو القاسم إمامي، دار سروش للطباعة والنشر، طهران، ٢٠٠١م

١٤. «التحبير شرح التحرير»: علاء الدِّين المرداوي، تح مجموعة من الباحثين، مكتبة الرشد، الرياض، ط١/ ١٤٢١هـ.

١٥. «تفسير القرآن العزيز»: أبو عبدالله محمد ابن أبي زَمَنين، دار الفاروق الحديثة، القاهرة، ط١/ ١٤٣٢هـ.

١٦. «تفسير القرآن العظيم»: عبدالرحمن ابن أبي حاتم، أسعد الطيب، المكتبة العصرية، بيروت، ط٣/ ١٤٢٤هـ .

١٧. «تفسير يحيى بن سلام»، تح هند شلبي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١/ ١٤٢٥هـ .

١٨. «تلقِّي الأمَّة للحديث بالقبول»: عمار الحريري، مجلة إسلامية المعرفة، العدد: (٨٥)، ٢٠١٦م

١٩. «التلقِّي بالقبول وأثره في الحديث الضعيف عند المحدِّثين»: وضحى المرِّي، مجلَّة الدِّراسات الإسلامية، العدد: (١١٢)، ٢٠١٨م

٢٠. «تلقيح العقول في فضائل الرَّسولﷺ»: أبو عبدالله محمد بن محمد التميمي البصري، تح طارق طوطمي، الرابطة المحمدية للعلماء، الرباط، ط١/ ١٤٣٣هـ

٢١. «التَّمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد»: أبو عمر ابن عبدالبرّ، تح أسامة بن إبراهيم، دار الفاروق الحديثة، القاهرة، ط١/ ١٤٢٠هـ

٢٢. «التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل»: عبدالرحمن بن يحيى المعلِّمي، تح مجموعة من الباحثين، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط١/ ١٤٣٤هـ

٢٣. «جامع الآثار في السِّير ومولد المختار»: ابن ناصر الدِّين الدمشقي، تح أبي يعقوب نشأت كمال، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط١/ ١٤٣١هـ.

٢٤. «جامع البيان عن تأويل القرآن» ابن جرير الطبري، تح عبد الله التركي، دار هجر، القاهرة، ط١/ ١٤٢٢هـ.

٢٥. «الجامع الصحيح»: محمد بن إسماعيل البخاري، دار السلام، الرياض، ط١/ ١٤١٧هـ

٢٦. «جواب الاعتراضات المصرية»: أبو العباس ابن تيميَّة، محمد عزير شمس، دار عالم الفوائد، مكة، ط٢/ ١٤٣٩هـ

٢٧. «خصائص سيِّد العالمين»: أبو المظفَّر يوسف بن محمد السُّرَّمري، تح خالد المطلق، لطائف للنشر والتوزيع، الكويت، ط١/ ١٤٤٠هـ.

٢٨. «درء تعارض العقل والنقل»: أبو العبَّاس أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية، تح محمد رشاد سالم، دار الكنوز الأدبية

٢٩. «رموز الكنوز في تفسير الكتاب العزيز»: عزّ الدِّين الرَّسعني الحنبلي، تح عبدالملك بن دهيش، ط١/ ١٤٢٩هـ

٣٠. «روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني»: شهاب الدِّين الآلوسي، تح رمضان

حمدون ورفاقه، مؤسَّسة الرِّسالة، ط١/ ١٤٣٦هـ

٣١. «الرَّوض الباسم»: ابن الوزير، تح علي العمران، دار عالم الفوائد، مكة، ط١/ ١٤١٩هـ.

٣٢. «السُّنَّة»: أبو بكر أحمد بن محمد لخلَّال، تح عادل آل حمدان، دار الأوراق الثَّقافية، ط٣/ ١٤٣٩هـ.

٣٣. «سير أعلام النُّبلاء»: شمس الدِّين الذهبي، تح مجموعة من المحقِّقين، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١١/ ١٤١٧هـ

٣٤. «شرح عقيدة أهل السنة والجماعة» محمد بن صالح العثيمين، مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية، القصيم، ط٤/ ١٤٤٤هـ.

٣٥. «الشرح والإبانة» أبو عبدالله عبيد الله بن محمد بن بطة العكبري، تح عادل آل حمدان، دار الأوَّل، ط٢/ ١٤٣٣هـ

٣٦. «الشَّريعة»: أبو بكر الآجرِّي، تح عبدالله الدميجي، دار الوطن، الرياض، ط٢/ ١٤٢٠هـ.

٣٧. «صحيح مسلم»: أبو الحسين مسلم بن الحجَّاج القشيري، تح محمد فؤاد عبدالباقي، مصوَّرة دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٧٤هـ.

٣٨. «طبقات الفقهاء»: أبو إسحاق الشيرازي، تح إحسان عباس، دار الرائد العربي، بيروت، ط٢/ ١٤٠١هـ.

٣٩. «الطبقات الكبير»: محمد بن سعد الزهري، تح علي محمد عمر، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط٢/ ١٤٣٤هـ.

٤٠. «العُدَّة في أصول الفقه»: القاضي أبو يعلى محمد بن الحسين الفرَّاء البغدادي، تح أحمد المباركي، ط٢/ ١٤١٠هـ

٤١. «العرش»: شمس الدِّين الذهبي، تح محمد بن خليفة التميمي، دار أضواء السَّلف، الرياض، ط١/ ١٤٢٠هـ

٤٢. «العُلو للعلِّي العظيم»: أبو عبدالله الذَّهبي، تح عبدالله البرَّاك، دار العقيدة، الرِّياض، ط١/ ١٤٤٠هـ.

٤٣. «عمل المسلمين مفهومه و حجيَّته»: فيصل بن سعيد الزهراني، دار آفاق المعرفة، الرياض، ط١/ ١٤٤٥هـ .

٤٤. «فتح الباري شرح صحيح البخاري»: أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، دار السلام، الرياض، ط١/ ١٤٢١هـ.

٤٥. «فتح المغيث بشرح ألفية الحديث»: شمس الدِّين السخاوي ، تح عبدالكريم الخضير ورفيقه،

دار المنهاج، الرياض، ط
٤٦. «الفهرست»: أبو الفرج محمد بن إسحاق النديم، تح أيمن فؤاد السيّد، مؤسَّسة الفرقان، لندن، ١٤٣٠هـ.
٤٧. «فيض الباري على صحيح البخاري»، محمد أنور شاه الكشميري، مكتبة حقَّانية، بشاور
٤٨. «القطوف المجموعة من كتاب الفصول في الأصول عن الأئمَّة الفحول» لأبي الحسن الكرجي، تح صالح بن عبدالعزيز السندي، ط١/ ١٤٣٧هـ.
٤٩. «الكامل في التاريخ»: عز الدين ابن الأثير، دار الكتاب العربي، بيروت،ط٥/ ١٤٠٥هـ.
٥٠. «كتاب أسماء الله وصفاته»: أبو بكر البيهقي، تح محمد محب الدِّين أبوزيد، مكتبة التوعية الإسلامية، القاهرة، ط١/ ١٤٣٠هـ.
٥١. «كتاب الطُّوَّالات»: أبو موسى محمد بن أبي بكر المديني، تح حسن عبه جي، دار المُحدِّث، الرياض، ط١/ ١٤٤٥هـ.
٥٢. «الكشف والبيان عن تفسير القرآن»: أبو إسحاق الثعلبي، تح مجموعة من الباحثين، دار التفسير، جدة، ط١/ ١٤٣٦هـ.
٥٣. «الكفاية في معرفة أصول الرِّواية»: الخطيب البغدادي، تح ماهر الفحل، دار ابن الجوزي، الدمام، ط٣/ ١٤٤١هـ.
٥٤. «لباب المنقول في شرف الرَّسول»: أبو طالب الهاشمي، تح عمر آل عباس، المكتبة الأسدية، مكة المكرمة، ط١/ ١٤٤٥هـ
٥٥. «لسان الميزان»: أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، تح عبدالفتَّاح أبوغدة، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط١/ ١٤٢٣هـ.
٥٦. «مجموع الفتاوى» ابن تيمية، جمع عبدالرحمن ابن قاسم وابنه، ١٤١٨هـ
٥٧. «مجموع مؤلفات الشيخ العلامة عبدالرحمن بن ناصر السعدي» عبدالرحمن السعدي، دار الميمان، الرياض، ط٢/ ١٤٣٦هـ
٥٨. «مختصر العلو للعلِّي الغفار» محمد ناصر الدِّين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢/ ١٤١٣هـ
٥٩. «المسالك في شرح موطأ مالك»: أبو بكر ابن العربي، تح محمد وعائشة السليمانيان، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١/ ١٤٢٨هـ
٦٠. «المسائل الأصولية من كتاب الروايتين والوجهين»: أبو يعلى الحنبلي، تح عبدالكريم اللاحم، مكتبة المعارف، الرياض، ط١/ ١٤٠٥هـ

٦١. «مسائل الإمام أحمد»: رواية أبي داود السجستاني، تح طارق عوض الله، مكتبة ابن تيمية، ط١/ ١٤٢٠هـ

٦٢. «المصنَّف»: أبو بكر عبدالله ابن أبي شيبة، تح حمد الجمعة ورفيقه، مكتبة الرشد، الرياض، ط١/ ١٤٢٥هـ.

٦٣. «معجم الأدباء»: ياقوت الحموي الرومي، تح إحسان عبَّاس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١/ ١٩٩٣م.

٦٤. «معرفة الحُجج الشرعية»: أبو اليسر البزدوي، تح عبدالقادر الخطيب، مؤسسة الرسالة، ط١/ ١٤٢٠هـ.

٦٥. «المغني»: موفَّق الدِّين ابن قدامة، تح عبدالله التركي ورفيقه، دار هجر، القاهرة، ط٢/ ١٤١٢هـ

٦٦. «مقدمة في أصول التفسير» أبو العباس أحمد بن عبدالحليم ابن تيميَّة، تح سامي بن محمد بن جاد الله، دار المحدِّث، الرياض، ط١/ ١٤٤٣هـ.

٦٧. «المناقلة والاستبدال بالأوقاف–ضمن مجموع في المناقلة والاستبدال بالأوقاف»: ابن قاضي الجبل، تح محمد سليمان الأشقر، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ط٢/ ١٤٣٣هـ.

٦٨. موقع العلامة عبدالرحمن بن ناصر البرَّاك على الشبكة الإلكترونية (https://sh-albarrak.com/article/20086)

٦٩. «نقض عثمان بن سعيد على المرِّيسي الجهمي العنيد»: عثمان بن سعيد الدارمي، تح منصور السماري، دار الميمان، الرِّياض، طذ/ ١٤٣٤هـ

٧٠. «النُّكت على كتاب ابن الصلاح»: ابن حجر العسقلاني، تح ربيع بن هادي، الجامعة الإسلامية، المدينة النبويَّة، ط١/ ١٤٠٤هـ

٧١. «الوافي في الوفيات»: صلاح الدِّين الصَّفدي، تح مجموعة من المحقِّقين، دار فرانز شتاينر، ١٣٨١هـ. وطبعة أخرى بتحقيق عطية الزهراني، دار الرَّاية، الرياض، ط١/ ١٤١٠هـ

Romanization of Resources

1. « Ibṭāl al-taʾwīlāt li-akhbār alṣṣifāt »: Abu Ya'la al-Hanbali, edited by Muhammad al-Najdi, Elaf International Publishing House, Kuwait, 1st edition / 1416 AH.

2. « Ithbāt al-ḥadd lillāh ʻAzz wa-jall »: Abu Muhammad Mahmoud bin Abi al-Qasim al-Dashti, edited by Musalat al-Utaibi and his companion, 1st edition/1420 AH.

3. « al-Ikhtilāf fī al-lafẓ »: by Abu Muhammad Abdullah bin Muslim bin Qutaybah, d. Abi Al-Hasan Al-Razhi, Ibad Al-Rahman Library, Egypt, 1st edition/1431 AH.

4. « al-Istdhkār li-madhāhib ʻulamāʼ al-amṣār »: Abu Omar bin Abdul-Barr al-Nimri, edited by Bashar Awad Marouf, Al-Furqan Foundation for Islamic Heritage, London, 1st edition 1444 AH.

5. «Iʻlām almuwaqqiʻyn»: Ibn Qayyim al-Jawziyyah, edited by Muhammad Ajmal al-Islahi and his Companions, Dar Alam al-Fawa'id, Mecca, 1st edition 1437 AH.

6. « al-Īḍāḥ fī al-tafsīr »: Qawam al-Sunnah al-Isfahani, manuscript, presented by Hassan Ansari, Tehran

7. « al-Bidāyah wa-al-nihāyah »: Imad al-Din Ibn Kathir, edited by Abdullah al-Turki, Dar Alam al-Kutub, Riyadh, 2nd edition/1424 AH.

8. « Badāʼiʻ al-Fawāʼid »: Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Tahd Ali al-Imran, Dar Alam al-Fawa'id, Mecca, 1st edition 1425 AH.

9. « al-tārīkh al-kabīr »: Ibn Abi Khaythamah, edited by Salah bin Fathi Hilal, Dar Al-Farouk Al-Hadithah, Cairo, 1st edition 1427 AH.

10. « Tārīkh Baghdād »: Abu Ibrahim Al-Fath bin Ali Al-Isfahani, edited by Ihsan Al-Tamari, Al-Omariyya Library and Dar Al-Thakhir, Cairo, 1st edition 1444 AH.

11. « al-tārīkh ʻan Abī Zakarīyā Yaḥyá ibn Muʻīn », riwāyah Abī al-Faḍl al-Dūrī (ḍimna Kitāb Yaḥyá ibn Muʻīn wa-kitābuhu alttārykh), edited by Ahmed Muhammad Nour Saif, Center for Scientific Research and Revival of Islamic Heritage, Mecca, 1st edition 1399 AH.

12. « Tārīkh Madīnat alssalām »: Al-Khatib Al-Baghdadi, edited by Bashar Marouf, Dar Al-Gharb Al-Islami, Beirut, 1st edition/1422 AH.

13. « Tajārib al-Umam »: Abu Ali Miskawayh al-Razi, edited by Abu al-Qasim Emami, Soroush Printing and Publishing House, Tehran, 2001 AD.

14. « al-Taḥbīr sharḥ al-Taḥrīr »: Alaa Al-Din Al-Mardawi, edited by a group of researchers, Al-Rushd Library, Riyadh, 1st edition 1421 AH.

15. « Tafsīr al-Qurʼān al-ʻAzīz »: Abu Abdullah Muhammad Ibn Abi Zamanin, Dar Al-Farouk Al-Hadith, Cairo, 1st edition 1432 AH.

16. « Tafsīr al-Qurʼān al-ʻAẓīm »: Abd al-Rahman Ibn Abi Hatim, Asaad al-Tayeb, Al-Maktabah Al-Asriya, Beirut, 3rd edition/1424 AH.

17. « Tafsīr Yaḥyá ibn Sallām », edited by Hind Shalabi, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut, 1st edition/1425 AH.

18. « *Talaqqī al-Ummah lil-Ḥadīth bilqabūl* »: *Ammar Al-Hariri, Islamic Knowledge Magazine, Issue: (85), 2016 AD.*
19. «*Altalaqqī bilqabūl wa-atharuhu fī al-ḥadīth al-Ḍaʿīf ʿinda almuḥaddithyn* »: *Wadha Al-Marri, Journal of Islamic Studies, Issue: (112), 2018 AD*
20. « *Talqīḥ al-ʿuqūl fī faḍāʾil alRasūl –salla Allāh ʻalayhi wa sallam-* »: *Abu Abdullah Muhammad bin Muhammad al-Tamimi al-Basri, edited by Tariq Totami, Muhammadiyah League of Scholars, Rabat, 1st edition 1433 AH.*
21. « *Alttamhyd li-mā fī al-Muwaṭṭaʼ min al-maʿānī wa-al-asānīd* »: *Abu Omar Ibn Abdul-Barr, edited by Osama Ibn Ibrahim, Dar Al-Farouk Al-Hadith, Cairo, 1st edition 1420 AH.*
22. « *al-Tankīl bi-mā fī Taʼnīb al-Kawtharī min al-abāṭīl* »: *Abd al-Rahman bin Yahya al-Mu'allimi, under a group of researchers, Dar Alam al-Fawa'id, Mecca al-Mukarramah, 1st edition 1434 AH.*
23. « *Jāmiʻ al-Āthār fī alssiyar wa mawlid al-Mukhtār* »: *Ibn Nasir al-Din al-Dimashqi, edited by Abu Ya'qub Nashat Kamal, Ministry of Endowments and Islamic Affairs, Qatar, 1st edition/1431 AH.*
24. « *Jāmiʻ al-Bayān ʻan Taʼwīl al-Qurʼān* », *Ibn Jarir al-Tabari, edited by Abdullah al-Turki, Dar Hijr, Cairo, 1st edition 1422 AH.*
25. « *al-Jāmiʻ al-ṣaḥīḥ* »: *Muhammad bin Ismail Al-Bukhari, Dar Al-Salam, Riyadh, 1st edition 1417 AH.*
26. « *Jawāb al-Iʻtirāḍāt al-Miṣrīyah* »: *Abu Al-Abbas Ibn Taymiyyah, Muhammad Uzair Shams, Dar Alam Al-Fawa'id, Mecca, 2nd edition/1439 AH.*
27. « *Khaṣāʼiṣ Sayyid al-ʻālamīn* »: *Abu Al-Muzaffar Yusuf bin Muhammad Al-Sarmari, edited by Khalid Al-Mutlaq, Lataif Publishing and Distribution, Kuwait, 1st edition / 1440 AH.*
28. « *Darʼ Taʻāruḍ al-ʻaql wa-al-naql* »: *Abu Al-Abbas Ahmed bin Abdul-Halim Ibn Taymiyyah, edited by Muhammad Rashad Salem, Dar Al-Kunoz Al-Adabiya.*
29. « *Rumūz al-Kunūz fī Tafsīr al-Kitāb al-ʻAzīz* »: *Izz al-Din al-Ras'ani al-Hanbali, edited by Abdul Malik bin Dahish, 1st edition/1429 AH.*
30. « *Rūḥ al-maʻānī fī tafsīr al-Qurʼān al-ʻAẓīm wa-al-Sabʻ al-mathānī* »: *Shihab al-Din al-Alusi, edited by Ramadan Hamdoun and his Companions, Al-Risala Foundation, 1st edition, 1436 AH.*
31. « *Ar-Rawḍ al-Bāsim* »: *Ibn Al-Wazir, edited by Ali Al-Omran, Dar Alam Al-Fawa'id, Mecca, 1st edition, 1419 AH.*
32. « *As-Sunnah* »: *Abu Bakr Ahmed bin Muhammad Lakhalal, edited by Adel Al Hamdan, Dar Al-Awarq Al-Thaqafiyya, 3rd edition/1439 AH.*
33. « *Siyar Aʻlām alnnublāʼ* »: *Shams al-Din al-Dhahabi, edited by a group of investigators, Al-Risala Foundation, Beirut, 11th edition/1417 AH.*
34. « *Sharḥ ʻaqīdat Ahl al-Sunnah wa-al-jamāʻah* » *Muhammad bin Saleh Al-Uthaymeen, Sheikh Muhammad bin Saleh Al-Othaimeen Charitable Foundation, Al-Qassim, 4th edition/1444 AH.*
35. « *Al-Sharḥ wa-Al-Ibānah* » *Abu Abdullah Ubaid Allah bin Muhammad bin*

Battah Al-Akbari, edited by Adel Al Hamdan, Dar Al-Awal, 2nd edition/1433 AH.

36. « Al-Sharīaʻh »: Abu Bakr Al-Ajri, edited by Abdullah Al-Dumaiji, Dar Al-Watan, Riyadh, 2nd edition/1420 AH.

37. "Sahih Muslim": Abu Al-Hussein Muslim bin Al-Hajjaj Al-Qushayri, edited by Muhammad Fouad Abdel-Baqi, illustrated by the Arab Heritage Revival House, Beirut, 1374 AH.

38. « Ṭabaqāt al-fuqahā' »: Abu Ishaq Al-Shirazi, edited by Ihsan Abbas, Dar Al-Raed Al-Arabi, Beirut, 2nd edition/1401 AH.

39. « al-Ṭabaqāt al-kabīr »: Muhammad bin Saad Al-Zuhri, edited by Ali Muhammad Omar, Al-Khanji Library, Cairo, 2nd edition/1434 AH.

40. « al-Uddah fī Uṣūl al-fiqh »: Judge Abu Ya'la Muhammad bin Al-Hussein Al-Farra' Al-Baghdadi, edited by Ahmed Al-Mubaraki, 2nd edition/1410 AH.

41. « al-ʻArsh »: Shams al-Din al-Dhahabi, edited by Muhammad bin Khalifa al-Tamimi, Dar Adwa' al-Salaf, Riyadh, 1st edition 1420 AH.

42. alʻulw llʻlī al-ʻAẓīm »: Abu Abdullah Al-Dhahabi, edited by Abdullah Al-Barrak, Dar Al-Aqeedah, Riyadh, 1st edition 1440 AH.

43. « ʻAmal al-Muslimīn mafhūmuhu wa ḥujjiyyatuh »: Faisal bin Saeed Al-Zahrani, Dar Afaq Al-Ma'rifa, Riyadh, 1st edition 1445 AH.

44. « Fatḥ al-Bārī sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī »: Ahmed bin Ali Ibn Hajar al-Asqalani, Dar al-Salam, Riyadh, 1st edition 1421 AH.

45. Fatḥ al-Mughīth bi-sharḥ Alfīyat al-ḥadīth »: Shams al-Din al-Sakhawi, edited by Abd al-Karim al-Khudair and his companion, Dar al-Minhaj, Riyadh, ed.

46. « al-Fihrist »: Abu Al-Faraj Muhammad bin Ishaq Al-Nadim, under Ayman Fouad Al-Sayyid, Al-Furqan Foundation, London, 1430 AH.

47. « Fayḍ al-Bārī ʻalá Ṣaḥīḥ al-Bukhārī » Muhammad Anwar Shah al-Kashmiri, Haqqaniya Library, Peshawar.

48. « al-Quṭūf al-Majmūʻah min Kitāb al-Fuṣūl fī al-uṣūl ʻan al-Aimmah al-fuḥūl » by Abu Al-Hasan Al-Karaji, edited by Saleh bin Abdulaziz Al-Sindi, 1st edition/1437 AH.

49. « al-kāmil fī al-tārīkh »: Izz al-Din Ibn al-Atheer, Dar al-Kitab al-Arabi, Beirut, 5th edition/1405 AH.

50. « Kitāb Asmā' Allāh wa-ṣifātih »: Abu Bakr al-Bayhaqi, edited by Muhammad Muhib al-Din Abu Zaid, Islamic Awareness Library, Cairo, 1st edition/1430 AH.

51. « Kitāb alṭṭūwālāt »: Abu Musa Muhammad bin Abi Bakr Al-Madini, edited by Hassan Abbah Ji, Dar Al-Muhaddith, Riyadh, 1st edition/1445 AH.

52. « al-kashf wa-al-bayān ʻan tafsīr al-Qur'ān »: Abu Ishaq Al-Thaalabi, edited by a group of researchers, Dar Al-Tafsir, Jeddah, 1st edition 1436 AH.

53. « al-Kifāyah fī maʻrifat uṣūl alrriwāyh »: Al-Khatib Al-Baghdadi, edited by Maher Al-Fahl, Dar Ibn Al-Jawzi, Dammam, 3rd edition/1441 AH.

54. « Lubāb al-manqūl fī Sharaf alrraswl »: Abu Talib al-Hashimi, edited by

Omar Al-Abbas, Al-Maktabah al-Asadiyya, Mecca Al-Mukarramah, 1st edition 1445 AH.

55. « Lisān al-Mīzān »: Ahmed bin Ali Ibn Hajar Al-Asqalani, edited by Abdel Fattah Abu Ghada, Dar Al-Bashaer Al-Islamiyyah, Beirut, 1st edition 1423 AH.

56. « Majmūʻ al-Fatāwá » by Ibn Taymiyyah, collected by Abdul Rahman Ibn Qasim and his son, 1418 AH.

57. « Majmūʻ Muʼallafāt al-Shaykh al-ʻallāmah ʻAbd-al-Raḥmān ibn Nāṣir al-Saʻdī » Abdul Rahman Al Saadi, Dar Al Maiman, Riyadh, 2nd edition/1436 AH.

58. « Mukhtaṣar al-ʻAlū llʻlī al-Ghaffār » Muhammad Nasir Al-Din Al-Albani, Al-Maktab Al-Islami, Beirut, 2nd edition/1413 AH.

59. « Al-Masālik fī sharḥ Muwaṭṭaʼ Mālik »: Abu Bakr Ibn Al-Arabi, edited by Muhammad and Aisha Al-Sulaymanian, Dar Al-Gharb Al-Islami, Beirut, 1st edition 1428 AH.

60. « Al-Masāʼil Al-Uṣūlīyah min Kitāb Al-Riwāyatayn Wa-Al-Wajhayn »: Abu Ya'la al-Hanbali, edited by Abd al-Karim al-Lahim, Ma'rif Library, Riyadh, 1st edition/1405 AH.

61. « Masāʼil al-Imām Aḥmad »: A narration by Abu Dawud al-Sijistani, edited by Tariq Awadallah, Ibn Taymiyyah Library, 1st edition/1420 AH.

62. « Al-Muṣannaf »: Abu Bakr Abdullah Ibn Abi Shaybah, published by Hamad Al-Jumu'ah and his companion, Al-Rushd Library, Riyadh, 1st edition / 1425 AH.

63. « Muʻjam al-Udabāʼ »: Yaqut al-Hamawi al-Rumi, edited by Ihsan Abbas, Dar al-Gharb al-Islami, Beirut, 1st edition, 1993 AD.

64. « Maʻrifat alḥujaj al-sharʻīyah »: Abu Al-Yusr Al-Bazdawi, edited by Abdul Qadir Al-Khatib, Al-Resala Foundation, 1st edition/1420 AH.

65. "Al-Mughni": Muwafaq al-Din Ibn Qudamah, edited by Abdullah al-Turki and his companion, Dar Hijr, Cairo, 2nd edition/1412 AH.

66. « Muqaddimah Fī Uṣūl Al-Tafsīr » Abu Al-Abbas Ahmad bin Abdul-Halim Ibn Taymiyyah, edited by Sami bin Muhammad bin Jadallah, Dar Al-Muhadith, Riyadh, 1st edition 1443 AH.

67. « al-munāqalah wa-al-istibdāl bālʼwqāf-ḍimn Majmūʻ fī al-munāqalah wa-al-istibdāl bi-al-awqāf »: Ibn Qadi al-Jabal, edited by Muhammad Suleiman al-Ashqar, Ministry of Endowments and Islamic Affairs, Kuwait, 2nd edition/1433 AH.

68. The website of the scholar Abdul Rahman bin Nasser Al-Barrak on the electronic network (https://sh-albarrak.com/article/20086)

69. « Naqḍ ʻUthmān ibn Saʻīd ʻalá almrrīsy al-Jahmī al-ʻanīd »: Othman bin Saeed Al-Darimi, edited by Mansour Al-Sammari, Dar Al-Mayman, Riyadh, ed. 1434 AH.

70. « Al-Nukat ʻalá Kitāb Ibn al-Ṣalāḥ »: Ibn Hajar al-Asqalani, edited by Rabi' bin Hadi, Al-Jami'ah al-Islamiyyah, Medina al-Nabawiyyah, 1st edition/1404 AH.

71. « al-Wāfī fī al-wafayāt »: Saladin Al-Safadi, under a group of investigators,

Franz Steiner Publishing, 1381 AH, and another edition edited by Atiya Al-Zahrani, Dar Al-Raya, Riyadh, 1st edition 1410 AH.